المحاضرة الأولى لمحة عامة عن أوضاع الجزائر من بداية الاحتلال إلى 1919:

1سياسيا:

سقطت الجزائر تحت سيطرة الاحتلال الفرنسي عام 1830، وتم توقيع معاهدة الاستسلام بين الطرف الجزائري والفرنسي بتاريخ:5 جويلية 1830 ومن بين ما نصت عليه هذه المعاهدة(احتوت على ست بنود) هو أن تبقى ممارسة الديانة المحمدية حرة، ولا يقع أي اعتداء على حرية السكان من جميع الطبقات، ولا على دينهم وأملاكهم وتجارتهم وصناعتهم وستحظى نساؤهن بالاحترام، وتعهد القائد بشرفه على تنفيذ بنود المعاهدة،[1] وبداية من هذا التاريخ ستبدأ مرحلة جديدة من تاريخ الجزائر تختلف تماما عن المرحلة السابقة، فبعزل الداي واستسلامه انتهى العهد العثماني في الجزائر الذي دام حوالي 326 عاما، في يوم 6 جويلية 1830 دخل الجنود الفرنسيون مدينة الجزائر من الباب الجديد بأعلى المدينة، وأنزلت أعلام دولة الداي من جميع القلاع والأبراج وارتفعت مكانها رايات الاحتلال الفرنسي، وأقيمت صلاة المسيحيين وخطب كبير قساوسة الحملة وأثنى على قائد الحملة الجنرال دي بورمون لأنه فتح بابا للمسيحية على شاطئ إفريقيا، وفي 10 جويلية 1830 رحل الداي عن مدينة الجزائر، وتوجه إلى نابولي بإيطاليا ثم فرنسا، وأخيرا توجه إلى الإسكندرية حيث أقام بها حتى وفاته ودفنه عام 1834.[2]

وهكذا وعدت فرنسا الجزائريين بحرية الدين، واحترام الممتلكات، المرأة والتقاليد وقدمت نفسها للجزائريين على أنها صاحبة رسالة حضارية، وأنها سعت للقضاء على حكومة الداي الطاغية فقط، ووجد الفرنسيون أنفسهم أمام شعب مختلف تماما عنهم في اللغة، الدين، العادات التقاليد ودرجة الحضارة، فبدؤوا يحكمون بطريقة مباشرة، واصطدموا بمقاومة شديدة عسكرية وسياسية من جميع أطراف المجتمع الجزائري،[3] وعمت الفوضى والاضطرابات البلاد، وأطلق الفرنسيون على الفترة الواقعة بين 1830-1834 عهد التردد، لانشغال باريس بقضاياها السياسية وتصرف الجيش في الجزائر بكامل حريته، وعندما وصلت إلى باريس أخبار الجزائر أرسلت لجنة تحقيق تعرف باللجنة الإفريقية عام 1833سافرت للجزائر في 28 أوت وعادت أدراجها في 19 نوفمبر من نفس السنة، وزارت خلال جولتها العاصمة، متيجة، البليدة، وهران، عنلبة، أرزيو، وبعد بحث طويل قدمت اللجنة الإفريقية تقريرا استنكرت فيه تصرفات الجيش الفرنسي بهذه العبارات: "لقد حطمنا...ممتلكات المؤسسات الدينية، وجردنا السكان الذين وعدناهم بالاحترام، وأخذنا

الممتلكات الخاصة دون تعويض...وذبحنا أناسا كانوا يحملون عهد الأمان...وحاكمنا رجالا يتمتعون بسمعة القديسين في بلادهم لأنهم كانوا شجعانا لدرجة صارحونا بحالة مواطنيهم المنكوبين."[4]

وأوصت اللجنة بالإبقاء على الجزائر "ملكا" لفرنسا وتدار بواسطة حاكم عام عسكري، وبناء على هذه التوصيات أصدرت الحكومة الفرنسية قرارها المشهور في 22 جويلية عام 1834 الذي اعترف بالاحتلال ونص على إنشاء منصب حاكم عام عسكري لإدارة "الممتلكات الفرنسية في إفريقيا الشمالية"، وكان الجنرال "درويت ديرلون" هو أول حاكم عام للجزائر، ساعده مجلس مكون من مفوضين عسكريين ومدنيين،[5] لقد كانت السنوات الأولى من عملية الاحتلال تخضع للارتجال، وسارت البلاد تحت يد العسكريين من 1830إلى غاية 1870، ثم بدأت فترة الحكم المدني بعدها التي حملت تغييرات في طريقة إدارة شؤون البلاد.[6]

وتبلورت سياسة الحكومة الفرنسية حول نقطتين رئيستين الأولى الاستيلاء على أرض الجزائريين وفتح الأبواب أمام المستوطنين الأوروبيين بأكبر عدد ممكن، حتى تصبح زمام الأمور بيدهم وتغدو الأرض الجزائرية مسيحية، والنقطة الثانية هي حكم الجزائر حكما مباشرا، ويتم استبعاد الجزائريين المسلمين، وقد عاث الفرنسيون فسادا بعدها واشتهر الكثير من حكامهم بأعمال التنكيل والمذابح الجماعية، وكان الشعار الشهير للمرشال بيجو السفاح هو "احتلال الجزائر بالسيف والمحراث" السيف يسلط على رقاب المسلمين، والمحراث بيد المستعمر الذي استولى على الأرض، ووزعت الأرض على الفرنسيين، وأنشأت الإدارة أول الأمر 42 مركزا استعماريا، وزعتها مجانا على عشرين ألفا من الباريسيين، نقلوا على حساب الحكومة إلى أرض الجزائر، ووزعت عليهم الأرض التي قتل أصحابها وتم تشريدهم، وفي عام 1845 تم تقسيم الجزائر إلى مناطق الشمال التي يحكمها الفرنسيون المدنيون، وبلاد الجنوب التي يحكمها العسكريون الفرنسيون، واستمرت سياسة تشجيع الاستيطان،[7] وخضعت الجزائر لوزارة الحربية الفرنسية حتى سنة 1870.[8]

بالإضافة إلى أن قرار 1834 أعلن أن الجزائر أرض فرنسية قسمها إداريا إلى ثلاث ولايات (ديبارتمون) تحت المراقبة المباشرة للحاكم العام، وكل ولاية قسمت إلى دوائر، وبلديات، تماما مثلما الحال في فرنسا، وبعثت كل ولاية بنائب إلى المجلس الوطني الفرنسي، هذه الإجراءات الاندماجية أصبحت شرعية بواسطة دستور 4نوفمبر 1848 الذي نص على أن الجزائر جزء مكمل لفرنسا،[9] وهي أرض فرنسية، وصدر في 9ديسمبر 1848 قرار تقسيم الجزائر الشمالية

إلى ثلاث مقاطعات، قسنطينة والجزائر ووهران، على النظام الفرنسي، ثم تقسيم المقاطعة إلى دوائر، وتقسم الدائرة إلى بلديات ووضع في كل مقاطعة مجلس العمالة والمجلس العمومي، أما الجنوب فتحت الحكم العسكري، والبلديات في الجزائر على ثلاث أنواع: 1البلديات ذات الصلاحية التامة(كاملة الصلاحيات) تشمل كل المدن الشمالية، وبعض القرى، وإذا كانت أغلبية المجلس البلدي مؤلفة من الأوروبيين(3من5)فشيخ المدينة أو المير يكون دائما فرنسيا، النوع الثاني من البلديات هي البلديات المختلطة(الممزوجة) وهي توجد في الجهات التي يقل فيها العنصر الأوروبي، وهذه البلدية يديرها موظف فرنسي مطلق التصرف يدعى المدير وله مجلس ينتخب الفرنسيون –مهما قل عددهم– أغلبيته بينما تعين الإدارة تعيينا، جماعة من أعوانها، لتمثيل المسلمين ورغم أن دستور 1947 قد أعلن إلغاء هذا النظام فقد بقي موجودا إلى يوم إعلان الثورة، والنوع الثالث من البلديات هي البلديات العربية (الأهلية)وتوجد في بلاد الجنوب، ولا ينتخب السكان أحدا فيها فالفرنسيون فيها هم رجال السلطة العسكرية، والمسلمون فيها هم أعوان تلك السلطة، ويكون بها أحيانا واحدا أو اثنان من أعيان الجالية الفرنسية يعينهم الوالي العام، أما العنصر الإسلامي فلا يمثله بهذه المجالس إلا القياد، وفي كل قبيلة يوجد مجلس الجماعة كما هو موجود بكل دوار.[10]

ظلت القوانين والمراسيم الفرنسية في الصدور لتنظيم وحكم الجزائر لكنها حتى 1870كانت تحت الحكم العسكري، إلى غاية انهيار الإمبراطورية الفرنسية وبمجرد تعيين أدولف كريمو كمسؤول عن الداخلية في حكومة الدفاع الوطني، قام هذا الأخير بإصدار جملة من القرارات في شكل مراسيم لإنهاك الحكم العسكري في الجزائر، وإعطاء السلطات المطلقة للمعمرين الأوروبيين وبناء على هذه المراسيم الصادرة بتاريخ 24أكتوبر 1870تقرر إلغاء منصب الحاكم العام في الجزائر التابع لوزارة الحربية، وعوض بحاكم عام مدني، يوضع تحت تصرفه 3رؤساء عمالات أو رؤساء مقاطعات إدارية، وانحصرت سلطات القائد العسكري في المناطق التي تخضع للجيش فقط ولا يحق له أن يتدخل في الشؤون المدنية، وأن يقوم الحاكم العام الذي يتم تعيينه من طرف مجلس الوزراء بتطبيق سياسة الحكومة في الجزائر، وأن يقوم رؤساء العمالات الثلاث بإنشاء مجالس عامة منتخبة من طرف الفرنسيين فقط، وفي كل مجلس عام يحق لوزارة الداخلية أن تقوم بتعيين 6مسلمين، ثم جاء المرسوم الثاني والذي منح اليهود الجنسية الفرنسية وأشركهم في الحكم مع الأوروبيين.[11]

ووضعت عدة مجالس لتسيير الجزائر: مجالس الجماعات، مجلس اللجان البلدية والمجالس البلدية، المجالس العمومية، مجلس المندوبيات(النيابات) المالية، المجلس الأعلى للجزائر

– مجالس الجماعات: وهو مرتبط بالدوار، وكان يشمل رؤساء العشائر الذين يلقبون بالكبار أو الأمناء، ويرأسه القائد، وهذه المجالس أسسها نابليون الثالث بواسطة قانون السيناتيس كونسيلت 1863، ثم اضمحلت في البلديات التامة عام 1884، وبقيت في البلديات المختلطة فقط، ثم عادت إلى البلديات التامة عام 1918، ومجالس الجماعة أصبحت تنتخب على الطريقة التي ينتخب بها المسلمون نواب المجالس البلدية، ولمجلس الجماعة الحق في تعيين رئيسه، ويشتغل هذا المجلس بكل الأمور التي تهم الدوار، وصدر قرار الوالي العام في 6 فيفري 1919 بتنظيم مجلس الجماعة في البلديات التامة، كما صدر قراره في 5 مارس 1919 بتنظيم مجالس الجماعة في المناطق البلدية المختلطة، وتتعين مجالس الجماعة لمدة 6 أعوام، والمتصرف هو الذي يستدعي المجلس لعقد جلساته، بدل القائد الذي هو رئيس المجلس وذلك في البلديات المختلطة فقط، أما في البلديات التامة فالرئيس المنتخب هو الذي يستدعي المجلس، ويحضر القياد المجالس بصفتهم ممثلي السلطة.[12]

مجلس اللجان البلدية: في مراكز البلديات المختلطة لا توجد مجالس بلدية، بل توجد لجان بلدية تشمل من الناحية الفرنسية نوابا منتخبين انتخابا حرا، كل 100 شخص ينتخبون واحدا، ومن الناحية الإسلامية تشمل أعضاء معينين هم القياد، الذين يوليهم ويعزلهم الوالي العام، بالإضافة لرؤساء جماعات الدواوير المنتخبين، تقوم هذه اللجان بنفس الأعمال التي تقوم بها المجالس البلدية، والمتصرف هو الذي يرأس هذه اللجان، وقد كان القياد وحدهم أعضاء في اللجان البلدية إلا أن قانون 6 فيفري 1919 جعل رؤساء جماعات الدواوير والعشائر أعضاء بتلك اللجان.[13]

المجالس البلدية: أنشأت السلطة مجالس بلدية معينة بداية الاحتلال، ثم انتظمت المجالس البلدية الجزائرية تنفيذا لقانون 5 أفريل 1884، والعنصر الإسلامي حظه قليل في هذه المجالس، ممثل واحد للألف من السكان بشرط أن لا يتجاوز عدد النواب المسلمين ربع أعضاء المجلس البلدي، أو عدد ستة أشخاص، إلا أن قوانين 6 فيفري 1919 قد وسعت ذلك قليلا، فأصبحت كل قرية يجاوز عدد المسلمين فيها مائة شخص لها حق انتخاب ممثل بلدي، وأصبح للألف الأولى من السكان 4 نواب ولكل ألف بعد ذلك نائب، إنما يشترط أن لا يتعدى عدد النواب الأهالي في كل مجلس 12 نائبا ولا يكون أكثر من ثلث سائر المجلس، ومن الظلم أن يحدد عدد المسلمين بالثلث مع اشتراط عدم تجاوزهم 12 عضوا، والواجب أن يكون العدد إما مناصفة أو حسب أهمية السكان مع عدم التقيد بعدد بعينه، وأعضاء المجالس البلدية ينتخبون جميعا كل ستة أعوام، أما الناخبون المسلمون من غير المتجنسين بالمجالس البلدية، يشترط فيهم: أن لا يتجاوز سنهم 25 عاما، وأن يكونوا قد سكنوا هذه المنطقة البلدية منذ عامين على الأقل، وأن يكونوا محرزين على

إحدى الصفات التالية: العمل في الجندية البرية أو البحرية، الملكية، استثمار أرض، التوظف في الحكومة أو العمالة أو البلدية، عضوية حجرة التجارة أو حجرة الفلاحة، شهادة مدرسة ابتدائية، حمل وسام فرنسي، التجارة في المنطقة البلدية منذ عام، الإحراز على جائزة من معرض فلاحي أو صناعي، ويمكن للأهلي أن ينتخبوا فرنسيا أو مجنسا، والفرنسيون والمتجنسون لا يمكنهم أن ينتخبوا إلا النواب الفرنسيين أو المتجنسيين، وللنواب المسلمين من الناحية النظرية نفس الحقوق التي للنواب الأوروبيون في المجالس البلدية، وهم يشاركون في انتخاب "المير" (شيخ المدينة أو رئيس البلدية) إلا أنه لا يمكن أن يصل المسلم لهذا المنصب، والكثير من البلديات لم تعترف لهم بحق منصب نائب "المير"، والتي اعترفت به كان اعترافا صوريا، والنواب الفرنسيون يمثلون العنصر الأوروبي والمتجنسون، وينتخبون كما هو الحال في فرنسا.[14]

وبخصوص المجالس العمومية: ظهر هذا النوع من المجالس عام 1858، وسيرت كمثيلاتها في فرنسا، ووضح مرسوم 28 ديسمبر 1870 أن المواطنين الفرنسيين هم الذين لهم الحق في انتخاب المستشارين الأوروبيين، في حين كان الجزائريون وفق هذا القانون ممثلين بمساعدين منهم يعينهم وزير الداخلية، وتشكل المجلس العام بعمالة الجزائر من 31 عضوا فرنسيا، ينتخبون من طرف المواطنين الفرنسيين باقتراع واحد في الدوائر التي يحددها الحاكم العام، أما الجزائريون فقد أصبحوا مع سنة 1908 ينتخبون مستشاريهم العامين الذين يصبحون فيما بعد أعضاء في هذا المجلس العام بعد أن كانوا مساعدين، عددهم عشرة من مجموع واحد وأربعون مستشارا بعد 1919، يعقدون الجلسات ولهم نفس الصلاحيات باستثناء ما تعلق بانتخاب مجلس الشيوخ الذي لا يسمح للجزائريين المسلمين المشاركة فيه.[15]

والمندوبات المالية كانت مكلفة بالبث في ميزانية الجزائر التي أصبحت في 19 ديسمبر 1900مستقلة عن الدولة الفرنسية، في البداية كان هذا المجلس استشاريا ثم توسعت صلاحياته، بعد 19 ديسمبر 1900، إذ أصبح له الحق في التصويت على الميزانية الخاصة بالجزائر، وعلى إيراداتها ما عدا النفقات العسكرية، وكان الحاكم العام هو من يقترح الميزانية ثم يقدمها لوزارة الداخلية للتصويت، والمكلفون على مستوى المندوبيات المالية كانوا مقسمين إلى ثلاث مجموعات: مجموعة المعمرين من ملاك الأراضي ومسؤولي الإنتاج والفلاحين، ومجموعة المكلفين الأوروبيين، ومجموعة الجزائريين، وكانت الأمور لصالح الفرنسيين في حين ظل تمثيل الجزائريين في هذا المجلس ضعيفا، فالمجموعة الأولى والثانية ضمت أربعة وعشرين عضوا، في كل واحدة بمعدل ثمانية أعضاء لكل عمالة، في حين كانت مجموعة الجزائريين تضم الواحد وعشرين عضوا منهم ستة مندوبين من القبائل، ومن مجموعة الواحد وعشرين التي تمثل الجزائريين، كان ينتخب على خمسة عشر منهم، في حين يعين الستة العشر الباقون من طرف الحاكم العام لتمثيل السكان الجزائريين، وأحدث مرسوم 20 ديسمبر 1922

تعديلات على ممثلي الجزائريين الذين أصبحوا ينتخبون من طرف الجزائريين المسجلين في القوائم الانتخابية بالبلديات ذات الصلاحية الكاملة، ومن طرف لجان الجزائريين على مستوى البلديات والجماعات في البلديات المختلطة.[16]

المجلس الأعلى للجزائر: يعتبر بمثابة الهيئة السياسية والإدارية العليا لتسيير الجزائر، والجزائريون لم يكونوا ممثلين فيه إلا شكليا،[17] تأسس هذا المجلس العالي بأمر في 10 ديسمبر 1860 ونظم بأمر آخر صدر في 23 أوت 1898، واشتمل هذا المجلس على 60 عضوا منهم 31 منتخبا، و29 عضوا حكوميا رسميا، وبالنسبة للمنتخبين فهم 24 أوروبيا، 7 من المسلمين ومجوعهم 31، أما الأعضاء المعينون عددهم 29 هم أعضاء مجلس الحكومة وقادة الجيش، و4 من كبار الموظفين يعينهم الوالي العام، وثلاثة من الأهالي يعينهم الوالي كذلك، فيكون بالمجلس الأعلى 60 نائبا منهم 10 من المسلمين،[18] وعندما انتهت الحرب العالمية الأولى أثيرت ضجة حول عدم وجود تمثيل سياسي للجزائريين المسلمين في فرنسا أو الجزائر، قررت اللجنة الخاصة بالشؤون الجزائرية في البرلمان الفرنسي عدم السماح للجزائريين أن يحصلوا على أي تمثيل نيابي في البرلمان الفرنسي، بحجة أن الجزائريين لا يتمتعون بالجنسية الفرنسية، واكتفت هذه اللجنة بتقديم اقتراحات عبارة عن تغيير شكلي في المؤسسات السياسية الموجودة في الجزائر وحسب المرسوم الصادر في 21 ديسمبر 1923 أن المجلس الأعلى للجزائر يتكون من: 36ممثل للأوروبيين المنتخبين، 16 ممثل للجزائريين المسلمين المنتخبين دون تفرقة بين العرب والقبائل[19]، كما تقرر في نفس المرسوم الصادر بتاريخ 21 ديسمبر 1923 أن يتشكل مجلس المندوبين الماليين من 54 ممثل أوروبي منتخب، 21 ممثل جزائري منتخب، ولهذين المجلسين السيادة المطلقة في فرض الضرائب، ومناقشة ميزانية الجزائر، وإبداء الرأي في المراسيم التي تخص الجزائر.[20]

رغم أن فرنسا اعتبرت الجزائر تابعة لها وهي قطعة فرنسية، إلا أنها لم تنظر لسكانها الأصليين على أنهم فرنسيون لهم نفس الحقوق والواجبات مع بقية المستوطنين، بل أطلقت عليهم تسمية "الأهالي les indigènes ووضعت معاهدة الاستسلام فئات المجتمع الجزائري من المسلمين واليهود في مستوى واحد ووضعية قانونية واحدة، وكلاهما رعية فرنسية، مع إمكانية محافظتهما على قوانينهما الخاصة، والأهلي هو مواطن درجة ثانية، وفي حين استمرت الوضعية القانونية للمسلمين باعتبارهم أهالي، تغيرت وضعية اليهود وتم منحهم الجنسية الفرنسية بصورة جماعية وإجبارية في 24أكتوبر 1870، وبذلك تم دمجهم في المجموعة الفرنسية، بهدف تحسين وضعيتهم، وتعزيز الاستعمار الفرنسي وإحكام قبضته على الجزائريين، فأصبحوا يتمتعون بكل حقوق وواجبات المواطن الفرنسي ومن بينها الانضمام للجيش، والمشاركة

في الانتخابات حتى أصبحت قوتهم الانتخابية يحسب لها ألف حساب، ورغم أن القرار استقبل برفض عدد من الفرنسيين وبلغت درجة معارضته أن قامت مطالب بإلغاء المرسوم وسحب الجنسية من اليهود، إلا أن القرار استمر ولم تتمكن الأصوات المعارضة من إلغائه، وشهدت سنوات التسعينيات من القرن التاسع عشر موجة من معاداة اليهود، تكررت هذه الموجة أيضا خلال سنوات الأربعينيات من القرن العشرين.[21]

بالنسبة للمسلمين الجزائريين فقد وقع القانون الفرنسي في تناقض صارخ لتحديد وضعهم القانوني، فقد أصبحوا فرنسيين بمقتضى المادة 109الدستورية من قانون 4 نوفمبر 1848 في عهد الجمهورية الفرنسية الثانية، التي نصت على أن التراب الجزائري والمستعمرات هي أقاليم فرنسية، واعترف القضاء الفرنسي سابقا للجزائريين بأنهم أصبحوا فرنسيين منذ عام 1834تاريخ الإلحاق، فمن المفروض أن قرار الإلحاق أكسب الجزائريين صفة المواطن الفرنسي، لأنه حدث سياسي نتج عنه نتيجة سياسية، لكن عمليا لم يحافظ الجزائريون لا على جنسيتهم السابقة كما لم يحصلوا على المواطنة الفرنسية، بل تم وصفهم بالأهالي واعتبرتهم فرنسا رعاياها أي درجة ثانية، ويعني ذلك أن فرنسا لم تعترف لهم بالكفاءة السياسية والمدنية، حتى لا يتمتعوا بالانتخابات سواء كنواب أو كأعضاء في مجلس الشيوخ، ومع توافد العديد من العناصر الأجنبية للجزائر ازدادت مكانة المسلمين الجزائريين تراجعا، ومن 1834 إلى 1865 لم تحرر فرنسا أي وثيقة تنظم الكيفية التي يرقى بها الأهلي إلى درجة مواطن.[22]

وصدر بتاريخ 14 جويلية 1865قانون المجلس المشيخي (loi du sénatus consulte)، الذي عرف الأهلي وحدد شروط الحصول على الجنسية الفرنسية، مع العلم أن الأهلي في هذه المرحلة هو المسلم واليهودي وقد وضعا في نفس الدرجة القانونية وطبقت عليهما نفس الشروط، وسنقتصر هنا على وضعية المسلم فقط، فقد تم وصف وضعيته القانونية في المادة الأولى بأنه:"الأهلي المسلم الجزائري فرنسي، لكنه يستمر خاضعا لأحكام القانون الإسلامي، ويمكن استدعاؤه للخدمة البرية والبحرية، ويمكنه-إذا طلب ذلك-أن يتمتع بحقوق المواطن الفرنسي، وفي هذه الحالة تجري عليه الأحكام المدنية والسياسة الفرنسية."[23] فالمسلم الجزائري من حيث القانون الدولي هو فرنسي، ومن حيث المعاملات الداخلية الفرنسية هو رعية فرنسية يقوم بالواجبات ولا يتمتع بالحقوق الفرنسية إلا إذا رضي بالخروج عن أحكام الشريعة الإسلامية في كل ما يتعلق بحالته الشخصية، ودخل تحت أحكام القانون المدني الفرنسي.[24]

وقد بقي نص السيناتيس كونسيلت معمولا به، إلى غاية صدور قانون مايو 1945، وبأثر المادة الأولى منه أصبح الأهالي المسلمون رعايا فرنسيون ويعرف هذا الوضع ب"المواطن الناقص"(cives minuta jure)أو المواطن من الدرجة الثانية، كما أن هذا القانون أبقى على الأحوال الشخصية للمسلمين، وسمح لهم بالدخول في الجيش وإمضاء عقود لثلاث أو أربع سنوات، وأصبح بإمكان الشخص الذي يرقى إلى رتبة ضابط أن يتدرج في السلم العسكري مثل كل الفرنسيين، في حين لم يكن من قبل يسمح لهم بارتقائهم إلى أعلى من رتبة ملازم إلا نادرا، وبقي هذا النظام معمولا به حتى صدور قانون التجنيد عام 1912.[25]

ولم يقبل الجزائريون على طلب الجنسية بهذه الشروط، وعدد من أقبل منهم قليل جدا، بل نفروا نفورا كبيرا من هذا القانون ولم يقبلوا التخلي عن القانون الإسلامي، وهاجموا الفئة التي تجنست واعتبروهم خارجين عن الدين، وعاقبوهم بعد الاختلاط بهم، والزواج منهم أو تزويجهم بناتهم، كما لم يصلوا عليهم صلاة الجنازة، وغيرها من أنواع النفور والحصار، وخسر المتجنسون أهلهم وأيضا من سوء حظهم لم يجدوا القبول في المجتمع الذي انضموا إليه، ولم تفتح أبواب الحقوق أمامهم كما كانوا يظنون.[26]

لم يتغير شيئا يذكر في وضعية الجزائريين المسلمين القانونية إلى غاية صدور قانون 4 فيفري 1919، إذ حمل بعض التسهيلات للاستفادة من المواطنة الفرنسية، وتخفيف الإقصاء السياسي لهم، إذ أصبحت صفة لكل من يطلب الاعتراف له بها من المحاكم الابتدائية، مع لزوم توفر بعض الشروط،[27] وجاء هذا القانون نتيجة حملة من الصحف الواسعة الانتشار في باريس ، وجمعية حقوق الرجل، وبعض النواب البرلمانيين، إذ أطلقوا حملة واسعة ضد إقصاء الأهالي من الحياة السياسية، وضد قانون البلديات المختلطة، وحاولوا إعطاء تحرير سياسي للأهالي، وساهمت بعض الظروف السياسية في كل من الجزائر وباريس على صدور هذا القانون، وبالإضافة إلى تسهيله الدخول في المواطنة الفرنسية، وفر بعض الحقوق السياسية للأهالي مع المحافظة على حالتهم الشخصية، ففتح جميع المجالس البلدية في وجوههم دون تقرير المساواة في العدد

---

[27] المادة الأولى منه أشارت أن الجزائري المسلم بإمكانه الحصول على الجنسية الفرنسية وفق قرار السيناتيس كونسيلت 14 جويلية 1865أو عن طريق هذا القرار، المادة الثانية حددت الشروط منها أن يبلغ 25سنة، أن يكون قد سكن سنتين متتاليتين في مستعمرة فرنسية أو بلدية فرنسية أو في بلد محمية فرنسية، عدم الحكم عليه بأحكام تؤدي-على ضوء القانون الفرنسي-إلى فقدان الحقوق السياسية، ولا بأي من العقوبات المنصوص عليها بسبب الأفعال المضمنة في المادة الثالثة من قانون 15 جويلية 1914، وهناك شروط أخرى خاصة، ويحدد الباب الثاني من القانون الوضع الانتخابي للأهالي من غير المواطنين الفرنسيين وأشارت المادة 30يعتبرون ناخبين بصفة الأهالي: كل الأهالي المسلمين من غير المواطنين الفرنسيين، والذين يبلغون سن الخامسة والعشرين كاملة، وغير معنيين بأية حالة من حالات العجز المنصوص عليها في القوانين الفرنسية، ولا يكونون قد تعرضوا إلى عقوبة الوضع في الإقامة المحروسة بسبب فعل من الأفعال المنصوص عليها في المادة الثانية من قانون 14 جويلية 1914....للمزيد ينظر: محفوظ قداش، تاريخ الحركة الوطنية الجزائرية، ج.1، ص-ص65-66

مع الفرنسيين، ولكن مع تشريك نواب الأهالي البلديين في انتخاب رئيس البلدية وأعضائه، وأصبح جميع الأهالي البالغين من العمر الخمسة والعشرين والمنتمين إلى أصناف متسعة جدا مسجلين وجوبا في القائمات الانتخابية.[28]

ورغم أن قانون 1919التفت بعض الشيء للجزائريين المسلمين إلا أن إجراءات العمل به كانت مملة من جهة، ومن جهة أخرى لم تشجع الإدارة الجزائرية على التحصيل على تلك الصفة، وأكثر المستوطنون من انتقاده، وثارت ثائرة الرأي العام الفرنسي في الجزائر، وعارض بكل شدة أي توسيع في الحقوق السياسية لفائدة الجزائريين المسلمين، بحجة أنه يترتب على ذلك انقلاب كبير يهدد تحطيم السيادة الفرنسية، فقام عام 1935نائبان برلمانيان من الجزائر بالاحتجاج ضد الأغلبية الانتخابية التي أحرز عليها المجنسون في بعض بلديات القبائل مما "أخل بالتفوق الفرنسي"، وطالبا بأن ترجع تلك البلديات التي أصبحت بلديات ذات صلاحية تامة، إلى بلديات مختلطة، حتى تتحقق سيطرة الإدارة والعنصر الأوروبي، ولم يتجنس بالجنسية الفرنسية سوى 2500شخص من سنة 1865 إلى 1934، أي بنسبة 34 في العام تقريبا، وفي ذلك خيبة كبرى تلقتها الإدارة بلا مبالاة لأنها كانت تحت سيطرة المستوطنين.[29]

لقد عانى الجزائري المسلم من وضعه القانون وحقوقه المنقوصة، فكانت اللاعدالة بارزة في عدة ميادين مثل قانون الأهالي، الخدمة العسكرية، الضرائب، الحصول على عمل، الأجور...[30] لكن أبواب النعيم كانت مفتوحة على مصراعيها أمام المستوطنين الذين منحوا الجنسية الفرنسية وكل الحقوق، وفي سنة1899صدر قانون التجنيس الأوتوماتيكي الذي يشمل أبناء الأجانب المولودين في الجزائر، وكان المجتمع الأوروبي في الجزائر مكونا من إسبانيين، إيطاليين، مالطيين، وآخرين تهافتوا على البلاد من كل مكان، وبالإضافة للجنسية والامتيازات الاقتصادية الواسعة[31] صدر قانون 19 ديسمبر 1900 الذي سمح لهم بإنشاء المجلس المالي المستقل عن فرنسا.[32]

بالإضافة إلى الوضعية القانونية الصعبة للجزائري وقع تحت طائلة قانون الأهالي (الأندجينا) الظالم، وهو قانون خاص بالجزائريين المسلمين فقط، بدأ العمل به من 20 يونيو 1881[33]، واستمرت الإدارة الاستعمارية تجدده كلما انتهت مدته، وتضيف له في كل مناسبة المزيد من القيود، وما كادت تصل 1897حتى صار القانون يحتوي على قيود لا حصر لها، جعلت الجزائر أشبه بسجن كبير، ومن هذه القيود سواء التي وضعت عام 1881أو أضيفت 1897نذكر

---

[33] بدأ قانون الأهالي حسب قداش مع الجنرال بيجو الذي أعطى لضباطه الحق في معاقبة الجزائريين المسلمين بقسوة وسرعة، وتحدد من حينها بقوانين مؤقتة، وتم الحفاظ عليه مع بعض التغييرات في التفاصيل إلى غاية 1919، وطبق أولا في مناطق عسكرية ثم بدأ تطبيقه في البلديات المدنية. ينظر محفوظ قداش، تاريخ الحركة الوطنية الجزائرية، ج.1، ص34

مايلي: الكلام بما لا يليق على فرنسا وحكومتها، التأخر عن دفع الضرائب أو الغ رائم أو كل مال من أموال الدولة أو البلدية، إيواء أشخاص من غير البلدية المختلطة، إذا لم يكونوا حاملين رخصة سفر الخاصة، دون إعلام رئيس تلك البلدية، السكن المنعزل الخارج عن الدشرة أو الدوار دون إذن خاص من المتصرف أو نائبه، الخروج من تراب الدائرة التي يسكن فيها والدخول في تراب دائرة أخرى إلا إذا كان يملك جواز سفر، وإن جواز السفر هذا يجب أن لا يتجاوز مدته سنة واحدة، وإن أساء الجزائري استعماله انتزع منه فورا، وأصبح لا يستطيع أن يغادر بأي حال من الأحوال المدينة أو القرية أو الدوار مقر سكنه، إذا حل الجزائري بمدينة غير مدينته الأصلية واستقر بها ولو أربعة وعشرين ساعة وتغافل عن الذهاب إلى مركز السلطة وتسجيل جواز سفره، إذا خرج للسوق بدواب أو ما شابه لبيعها دون التحصيل على من عضو أهلي في لجنة البلدية، إذا قام بزيارة ولي أو أقام في جماعة دون رخصة، فتح أي محل ديني أو مدرسة للتعليم دون إذن...وهذه بعض العينات فقط من المخالفات.[34]

لقد كان عمر هذا النظام المؤقت طويلا، ومخالفاته لو ارتكبها مواطنون فرنسيون لا تعتبر جنحا، واحتوى جدول 1881على إحدى وثمانين مخالفة، وجدول 1890على إحدى وعشرين مخالفة، وتمت مراجعة هذه القوائم عام 1914، ويمكن وصف هذا القانون بالقمعي غير المطابق لمبادئ قوانين العقوبات، وكانت تصدر عقوبات في حق المسلمين عن سلطات لا علاقة لها بالقضاء، في جنح لم تكن دائما محددة بوضوح.[35]

انتفاضة قرية عريوة(مارقوريت)وتأسيس المحاكم الزجرية:

ورغم أن الثورات والانتفاضات تراجعت مطلع القرن العشرين إلا أنها لم تنقطع تماما، وظل الجزائريون يلجؤون إليها للتعبير عن غضبهم من جور السياسة الفرنسية، ومن أهم الانتفاضات التي عرفها مطلع القرن العشرين **انتفاضة سكان عين التركي وملیانة في أفريل 1901**، وتقع قرية عين التركي أو عريوة على بعد 9 كيلومترات، جنوب شرق مدينة ملیانة، وشرق مدينة الخميس، في سفوح جبال زكار بين الأطلس البليدي شرقا، وجبال الظهرة غربا، وقد تعرض سكان هذه المنطقة لقهر الاستعمار خاصة مصادرة أراضيهم الفلاحية، وقطعان الحيوانات التي هي مصدر حياتهم ومعاش أسرهم وعائلاتهم، كما ذاقوا ذرعا من تصرفات المستوطنين، وطبقت الإدارة الاستعمارية سياسة الزجر والإرهاب، والمحاكمات الجائرة، وبلغ التذمر أقصاه مطلع القرن العشرين، وفي ربيع عام 1901، ربطت فرنسا هذه الأحداث بالتعصب الديني للثوار فهم من أتباع الزوايا، كما ربطتها بتدهور الوضع الاقتصادي للسكان لكن لم تعطها الطابع الوطني، بدأت بوادر الغضب، والهيجان، وفي يوم 26 أفريل انفجرت الأوضاع عندما احتشد أكثر من مائة شخص من سكان قبيلة ريغة في

دوار عدلية، بقرية عريوة عند منتصف النهار، ودخلوا في مشادات مع قائدهم الذي جرحوه وقتلوا حارسا للغابات، واعترضوا عددا من الأوروبيين خيروهم بين الإسلام أو الموت، فرفض خمسة منهم ذلك وقتلوا، أما المتصرف العام ونائبه، والنائب الخاص للبلدية فقد تظاهروا بقبولهم الدخول للإسلام ونجوا من الموت، ونجا معهم الأطفال والنساء، كما لم يعترض الثوار لمنازل الأوروبيين، وسيطروا على القرية طوال اليوم، حتى وصلت كتيبة من جنود الرماة من مليانة مساء، وسيطرت على الوضع، وقتلت ستة عشر شخصا، وقتل واحد من جنودها، وتكالبت بعدها السلطات الاستعمارية ضد أهالي عدلية، وريغة بعين التركي، وحجوط، واعتقلت كل الرجال من سن 15 إلى 70 عاما، وقامت بالتحقيق معهم، وعندما فتحت المداولات البرلمانية في شأن هذه الحوادث خلال شهري مايو وجوان 1901، أكد رئيس المجلس ووزير الداخلية(والداك روسو) بأن أحداث قرية عريوة(مارقوريت)[36]لا يمكن اعتبارها بداية ثورة عارمة، وتم وضع سبع نقاط في جدول الأعمال، وعلى أساس مجموع الاقتراحات أمضت الحكومة القرار الخاص بإنشاء المحاكم الخاصة، أوالمحاكم الزجرية دون استئناف يوم 26 مارس 1902، وأعدت يوم 29 مارس 1902 القرار الذي يسمح للمتصرفين المدنيين بإنشاء شرطة في البلديات المختلطة، وبعد ذلك أقر المجلس القانون الخاص بإنشاء المحاكم الجنائية الخاصة بالأهالي الجزائريين.[37]

الواقع أن هناك مسألة ارتبطت بأحداث قرية عريوة(مارقوريت) وهي مسألة تأسيس المحاكم الردعية، هذه المحاكم هي محاكم ردعية خاصة بالمسلمين يرأسها قاضيان يتم تعيينها ارتجالا من طرف الإدارة، وهي محاكم لا تعترف للمتهمين بأي حق في الاستئناف ما لم تتجاوز العقوبة ستة أشهر حبسا، وتم التوقيع على المرسوم القاضي بتأسيس المحاكم الخاصة بالأهالي في 26 مارس 1902، وهي المحاكم المعروفة ب"محاكم الردع"، وفي 29 ماي 1902 صدر مرسوم يقضي بمنح محافظي البلديات صلاحيات الشرطة البسيطة في البلديات المختلطة، فتمكن بالتالي النواب الأوروبيون من استغلال نتائج انتفاضة قرية عريوة، والوصول إلى تعزيز التشريع القمعي، وتسبب هذا القرار في رفع احتجاجات كبيرة من طرف رجال القانون ومن طرف المتعاطفين مع المسلمين، بالرغم من التهديدات التي كانت توجه لهم.[38]

وقيدت الإدارة الاستعمارية الحريات العامة في الجزائر، كحرية التجمع، الاجتماع، العبادة، الصحافة، التنقل...فكانت حرية التجمع في 1919تخضع لنظامين مختلفين، أحدهما خاص بالمواطنين الفرنسيين، والآخر بالمسلمين الجزائريين، فحرية التجمع معترف بها للمواطنين الفرنسيين بينما المسلمون كان لابد من تصريح لكل تجمع بسيط، وكل مخالفة لهذه القاعدة كانت تواجه بأشد العقوبات، فإقامة الزردة أو تجمع بمناسبة الحج مثلا ممنوع إلا بتصريح، ولم يستفد الدين الإسلامي من مرسوم 27 سبتمبر 1907الذي أقر فصل الكنيسة عن الدولة، فكانت الإدارة الفرنسية تمارس

سلطتها مباشرة على موظفي المساجد، وكان الدين الإسلامي بمثابة مصلحة إدارية، وعماله يعتبرون موظفين ويخضعون للجزاء والعقاب، ولم يسمح لهم بمعارضة السلطات، وواصلت الإدارة الفرنسية في استعمال أملاك الحبوس كما تشاء، وعاشت الصحافة المسلمة في 1919تحت المراقبة، بينما كان القانون الليبرالي الصادر بتاريخ 29 جويلية 1881 هو المطبق على الجزائر نظريا، وعرفت الصحافة الإسلامية التي ظهرت في بداية القرن العشرين بدايات صعبة وطالما اصطدمت مع الإدارة، وأصبحت الرقابة من 1903 أكثر وضوحا، والمنع والرقابة موجود حتى مع صحافة الجزائريين غير العربية مع العلم أن العربية كانت تعتبر لغة أجنبية، وبالإضافة إلى سياسة الرقابة هناك سياسة المنع التي تدعمت خلال الحرب العالمية الأولى.[39]

حرم الجزائريون من الحقوق لكن فرضت عليهم واجبات مضاعفة ومن أهم ما نذكره هنا هو قانون التجنيد الإجباري في صفوف الجيش الفرنسي، وقد صدر هذا القانون أثناء استعدادات فرنسا للحرب المحتملة ضد ألمانيا، وكذلك خلال مساعيها لإتمام احتلال المغرب الأقصى، وقد عانت حينها من تراجع ملحوظ في تعداد الجيش الفرنسي، نظرا لقلة الزيادة الطبيعية، فوجدت فرنسا بأن الحل لهذه المشكلة هو تجنيد عدد أكبر من الجزائريين، والحقيقة هذه الرغبة قديمة عندها، تعود إلى بداية الاحتلال الفرنسي(1845)، وكانت فرنسا حينها في حاجة لقوة عسكرية تدعمها، حيث تفاقمت الاضطرابات في المغرب الأقصى، واشتد التنافس الاستعماري عليه، وشبح الحرب العالمية يلوح في الأفق.[40]

نظم مرسوم 31جانفي 1912تجنيد الجزائريين المسلمين، وقد عدل شروط الانضمام إلى الجيش ونسبة العلاوات، وأقر مرسوم 3 فيفري 1912 "تجنيد الأهالي الجزائريين وأنشأ عروضا خاصة بعلاوات ومنح"، كان المجندون يختارون عن طريق القرعة، وكانوا يعملون بالجيش مدة ثلاث سنوات عوض اثنين، ويتلقون منحة قدرها 250فرنك، وكانت هناك دعاية لتشجيع حملات الانخراط في الجيش، كما كان مبدأ القرعة مطروحا، لقد شارك المسلمون خلال الحرب وحسب الإحصاءات الموجودة إلى غاية 1 أوت 1914حوالي 82751 مجندا و87519 عاملا، 2479احتياطي، وهو ما يعطي مجموع 173019 جندي مساعد، واستاء الجزائريون من رؤية أنفسهم يعاملون كمرتزقة، ومدة الخدمة ثلاث سنوات بدل العامين، كما لم يفهموا لماذا كانت الرتب العليا ممنوعة عليهم، فالمجند من الأهالي غير المتجنس لم يكن في وسعه تجاوز رتبة نقيب، إذا كان يعمل ضمن "الصباحين"، ورتبة ملازم أول إذا كان يعمل ضمن كتيبة الرماة، ومنذ مرسوم 1 مايو 1912 أصبح بوسعه الحصول على رتبة نقيب إذا تجنس بالجنسية الفرنسية.[41]

وعبر الجزائريون عن رفضهم للتجنيد الإجباري بعدة طرق نظموا مظاهرات صاخبة واتهم المتظاهرون فرنسا بخرق اتفاقية 5 جويلية 1830، كما شكلوا الوفود وقدموا العرائض ضد قانون التجنيد الإجباري، وتعالت احتجاجاتهم، واختار قسم منهم الاختفاء والتحايل على القانون والهجرة خاصة نحو المشرق، كما اندلعت مقاومات شعبية منها ثورة بني شقران بمعسكر سنة 1914، وثورة الأوراس سنة 1916[42]، لكن الواقع فرض عليهم المساهمة في حرب لا ناقة لهم فيها ولا جمل، ففي سنة 1919نشرت المجلة الفرنسية "لافريك فرانسيز" إحصاءات عن الجزائريين الذين شاركوا في الحرب: الجند 177000، العمال 75000، القتلى 56000، الجرحى 82000، ورغم أن الإحصائيات تختلف من جهة إلى أخرى وقد تزيد عن ما ذكر إلا أن الأكيد أن قسما من الجزائريين قد شارك في الحرب ولعب فيها دورا هاما، كجنود شجعان، وعمال صبورين إلى جانب الحلفاء، وهم في هذه المرحلة إلى جانب خضوعهم إلى القوانين الاستثنائية كانوا تحت قانون الطوارئ والرقابة قانونين فرضتهما ظروف الحرب.[43]

لقد أثرت الحرب العالمية الأولى(1914-1918) على الجزائريين رغم أنهم لم يكونوا طرفا مباشرا فيها، وظهر تأثيرها في عدة جوانب أهمها التجنيد الإجباري، الهجرة، وتدهور الأوضاع المعيشية، لكن كان لها تأثير إيجابي في نشر الوعي وكشف فرنسا وتمسك الجزائريين بحقوقهم، وعندما اندلعت الحرب العالمية الأولى وضعت الجزائر كلها تحت حصار واستنفار وطوارئ، منذ 2 أوت 1914، لأن فرنسا كانت متخوفة من أن يغتنم الجزائريون فرصة اندلاعها لصالحهم بأن يعلنوا الجهاد المقدس كما فعل المقراني والحداد عام 1871، خاصة بعد أن قامت السفينتان الحربيتان الألمانيتان قوبن(Goben) وبريسلو(Breslou) بقذف مدينتي عنابة، سكيكدة بالقنابل، ولذلك وجه الحاكم العام لوتو(Lutaud)نداء عاجلا إلى الجزائريين طلب منهم التحلي بالهدوء، ومساعدته على نشر الأمن والنظام قائلا: "هل كان الألمان يحلمون بحصول شيء من التخاذل أو الخيانة؟إن ذلك بمثابة شتيمة في حقكم...إن الله لا يحب الخائنين...أيها المسلمون إن الجمهورية عاقدة العزم على فرض النظام والطاعة في كل مكان، فمدوا لنا يد المساعدة في هذا الأمر." وأظهر المسلمون الهدوء، وفي أول سبتمبر تم تجنيد 6000 صبايحي، و2749 رجل احتياطي، وطلب قائد القوات الجزائرية التونسية بتجنيد 10 ألاف رجل، ولكن الحاكم العام تخوف من ذلك، ورغب وزير الحرب في تجنيد 15 ألف رجل، وتزامنت هذه المتطلبات الاستثنائية مع عودة القناصة الأوائل الذين أصيبوا بجراح على جبهة القتال، ونقلوا أخبار مروعة عن بشاعة الحرب ومعركة Charleroiوانسحاب الجيش الفرنسي من المعركة، فأمر وزير الحرب يوم 8 أكتوبر 1914، بمنع إرسال الجنود الأهالي لقضاء فترة النقاهة في بلادهم الأصلية، ثم قرر في 16 نوفمبر من نفس السنة

توسيع مجال تطبيق الإجراء ليخص كذلك الجنود الفرنسيين العاملين في الجزائر، وهذا ما فتح الباب لقيام احتجاجات عنيفة، الأمر الذي دفع الحاكم العام للتراجع والسماح للجرحى المسلمين بالعودة غير أن إجراءات التطبيق طال تنفيذها.[44]

ورغم المقاومة والرفض شارك الجزائريون في الحرب العالمية الأولى، وحسب المعطيات الفرنسية فعدد المشاركين منهم كما أشرنا سابقا بلغ: 177000 من الجند، 75000 من العمال، 56000 من القتلى، 82000 من الجرحى،[45] ولم ينالوا جراء هذه المشاركة أي حقوق بل كما عبر الأمير خالد عام 1919"إن مئات الجزائريين ماتوا من أجل وطن بقي دائما يعتبرهم رعايا، ومن أجل حقوق لم ينالوا منها شيئا، حتى بعد انتصار فرنسا."[46]

وتسببت الحرب العالمية الأولى في رفع نسبة الهجرة إلى فرنسا، هذه الهجرة لم تكن طواعية وإنما كانت إجبارية، ففرنسا قامت بتجنيد الجزائريين للدفاع عنها، ولتعويض العمال الفرنسيين المجندين أيضا، وظهرت بعد هذا مشكلة الهجرة الجزائرية إلى فرنسا، وأثارت جدلا بين المعمرين والنواب الجزائريين، ولازال ملف الهجرة الجزائرية من الملفات العالقة والحساسة بين فرنسا والجزائر إلى يومنا هذا.[47]

حاولت فرنسا أن تظهر للعالم بأن الجزائريين كانوا مخلصين لها خلال الحرب العالمية الأولى، لكن في الحقيقة واجهت اضطرابات سياسية ووطنية مستمرة، تصدت لها فرنسا بالمزيد من قوانين العنف والتعسف، وتمسك الجزائريون بأمل أن تهزم فرنسا على يد تركيا وألمانيا، وشهدت الجزائر دعاية ألمانية وعثمانية خلال الحرب لكسب تأييد الطرف الجزائري ضد فرنسا،[48] ورغم أن نهاية الحرب سارت لصالح فرنسا إلا أن المؤكد أن الجزائريين قد تعلموا دروسا من هذه الحرب، فقد احتكوا بالمجتمع الفرنسي وجربوا الحياة الأوروبية، وتعرفوا على مبدأ المساواة والأفكار الديمقراطية التي عبر عنها الرئيس ولسن خاصة فكرة تقرير المصير، وانهارت الجدران العالية التي تحيط بالجزائر، ولم يعد في إمكان فرنسا منع الجزائريين وحجب الأفكار عنهم، فمؤتمر لوزان عن القوميات(المؤتمر الثالث للقوميات1916)، وفكرة تقرير المصير، ونداء مبدأ الديمقراطية لـ"ولسن، والثورة البلشفية، كان لها جميعا تأثيرات على الجزائر، وعلى تبلور فكر الحركة الوطنية[49]، فارتفعت بعد الحرب مباشرة صيحات تقرير المصير، وازداد عدد البروليتاريا الجزائرية، وسقطت نظرية أن الجزائريين مخلصون لفرنسا وبأن بلادهم هادئة وراضية بالحكم الفرنسي، وحصل الجزائريون الذين خدموا في الجيش الفرنسي مرغمين، على تجربة ثمينة من

أجل قضية وطنهم، فمعظم الجزائريون كانوا منذ أكثر من ثمانين سنة، أميين معزولين ومهملين، وفجأة وجدوا أنفسهم على الجبهة الأوروبية يحاربون مع أو ضد الجنود الأوروبيين، من أجل قضية لم تكن تعنيهم، ولم يفهموا تفاصيلها بوضوح، وهكذا حصلوا على تدريب عسكري وانضباط محكم وبعض التوجيه السياسي، نتيجة للدعاية الفرنسية المتواصلة، وفتح الجنود والعمال الجزائريون عيونهم على مجتمع مختلف تماما عنهم، وجربوا عاداته وتقاليده حتى المختلفة عن الإسلام، وترددت على مسامعهم شعارات الديمقراطية والعدالة والمساواة، لقد فتحت الحرب آفاقا غير محدودة أمام الجزائريين، وأدخلتهم عهدا جديدا وكان أحد أهم نتائجها ظهور الأحزاب السياسية الجزائرية وفق المفهوم الحديث.[50]

لقد انعكست الحرب العالمية على الجزائريين إيجابا وسلبا، ورغم البؤس والشقاء وما خلفته من آثار مادية، فقد استفاد الجزائريون معنويا من الحرب، وكانت بالنسبة لهم تجربة صقلت شخصيتهم، وحاولت فرنسا تقديم بعض الترضية للجزائريين بدأتها قبل الحرب عندما تفاقمت الأزمة السياسية عام 1912، وظهر استياء الجزائريين من التجنيد الإجباري في الجيش الفرنسي مع عدم الحصول على أي حقوق سياسية، قررت الحكومة الفرنسية أن تستجيب لبعض مطالب الجزائريين، حيث أصدرت 19 سبتمبر 1912 مرسوما يسمح لمن يقوم بأداء الخدمة العسكرية، بأن يشارك في الانتخابات المحلية، والحصول على منصب عمل بعد الانتهاء من أداء الخدمة العسكرية، كما صدر مرسوم آخر بتاريخ 13 جانفي 1914 نص على رفع عدد المستشارين العامين المسلمين في البلديات من 1/4 إلى 1/3 وأكدت نصوصه من جديد على السماح للشبان الذين خدموا الجيش الفرنسي أن يصوتوا في الانتخابات المحلية، أي يرتفع العدد من 6 إلى 10 مستشارين عامين في البلديات[51]، وبقيت القوانين التعسفية الأخرى قائمة رغم وجود بعض النداءات لإلغائها،[52] ولتعبر فرنسا عن اعترافها بالدور الهام الذي لعبه الجزائريون في تحرير فرنسا من الاحتلال الألماني، وبعد مشاورات طويلة بين الحاكم العام في الجزائر وبين جورج كليمانصو اتخذت فرنسا قرارات سياسية لترضية الجزائريين الذين كانوا ينادون بالإصلاحات، وتمثلت هذه القرارات في إصلاحات(4و6) فيفري 1919 التي وصفت بالمحدودة، والتي منحت بعض الحقوق للجزائريين في مجال الانتخابات المحلية، ولو أنها في الحقيقة كانت حقوق مقيدة بشروط تعجيزية، وتمثلت في منح

---

[52] لم يكن الحاكم العام "ليتو Lutaud" متحمسا للإصلاحات التي نادي بها بعض اليساريين الفرنسيين، أمثال وزير المستعمرات "ميسيمي" الذي نادى بتخفيف قانون العقوبات وإلغاء الأعمال الشاقة، وإعطاء تمثيل حقيقي للسكان المسلمين في المجالس المنتخبة، وتوسيع نطاق التجنس والاستفادة من القوانين الفرنسية، لقد كان الحاكم العام يرى أن بقاء قانون الأهالي ضروري لتأديب السكان، وبقي مصمما على بقاء المجلس المالي على حاله، أي في يد الجالية الأوروبية حيث تشكل من: 24 أوروبي متجنس بالجنسية الفرنسية، 24 أوروبي غير متجنس بالجنسية الفرنسية، 15 عضوا يمثلون السكان العرب، 6 أعضاء يمثلون سكان القبائل، كما امتنع الحاكم العام عن تطبيق فكرة توسيع نطاق الجنسية الفرنسية، أو السماح للمسلمين بأن يشاركوا في انتخاب رؤساء البلديات، أو إرسال من يمثلهم في البرلمان الفرنسي، لأن الأوروبيين في الجزائر لن يقبلوا بأي شكل من الأشكال منح الجنسية الفرنسية للمسلمين، أو إعطائهم حق التصويت في انتخابات المجالس المحلية، لأنهم يعتبرون ذلك تهديدا لتواجدهم في الجزائر.

التصويت في الانتخابات المحلية لحوالي 421000 مسلم جزائري، وإعطائهم الامتيازات التي يتمتع بها كل شخص يحمل الجنسية الفرنسية.[53]

وحسب القانون الذي أمضاه كليمانصو يوم 6 فيفري 1919 فإنه يحق لبعض الجزائريين المشاركة في الانتخابات المحلية لاختيار من يمثلهم من المسلمين، وليس انتخاب أي مترشح لأن الأوروبيين لا يقبلون بالمساواة مع المسلمين، ولا يسمحون لهم بالمشاركة في انتخاب رؤساء البلديات، وحسب النصوص القانونية الإصلاحية السياسية الصادرة عام 1919 فإنه لا يسمح لأي جزائري أن يحصل على حق التصويت في الانتخابات المحلية إلا إذا توفرت فيه الشروط التالية: أن لا يقل سن المصوت على 25 سنة، أن يكون أعزب أو متزوج من امرأة واحدة، أن لا يكون قد ارتكب مخالفة أو قام بعمل معادي لفرنسا، أن يبقى مقيما في مكان واحد لمدة سنتين متتاليتين، أن يكون قد خدم في الجيش الفرنسي، أن يأتي بشهادة حسن السلوك، أن يعرف القراءة والكتابة باللغة الفرنسية، أن يملك أرضا أو عمارة أو مسجل بأنه دفع الضرائب، إذا كان شخص عنده منحة التقاعد، إذا كان عنده وسام شرف فرنسي، إذا كان ابنا لوالد يحمل الجنسية الفرنسية، إذا كان حاملا للشهادة الأهلية أو دبلوم أعلى، وبالنسبة للتمثيل في المجالس البلدية فلم يتغير الوضع وبقي قانون 13 جانفي 1914، والمسلمون ينتخبون 1/3 المترشحين في البلديات والثلثين للأوروبيين، وفيما يخص التمثيل في المجالس العامة، فقد ارتفعت نسبة التمثيل الجزائري من 20بالمائة إلى 33 بالمائة، أي ارتفع عدد الممثلين المسلمين من 18 عام 1914 إلى 29 في عام 1919، أما الأوروبيون فقد احتفظوا بعددهم الغزير وهو 87، وعليه فإن عدد أعضاء المجالس العامة قد ارتفع من 105(87 للأوروبيين، 18 للجزائريين المسلمين)، عام 1914 إلى 116(87+29) عام 1919، أما تمثيل المسلمين في البرلمان الفرنسي بباريس فقد أهملته الإصلاحات تماما، وهي النقطة التي وحدت الجزائريين في المجال السياسي،[54]كما كان من المفروض أن يسهل قانون فيفري 1919 عملية التحاق المسلمين بالوظائف والمناصب العمومية، وطرح موضوع التجنيس وفتح الباب على المواطنة الفرنسية بشروط، لكن الإصلاحات عموما لم ترض الجزائريين ولم يقبلها الأوروبيين.[55]

2اجتماعيا وثقافيا:

عندما احتلت فرنسا الجزائر وجدت المجتمع الجزائري مجتمعا مركبا من عدة أجناس وفئات اجتماعية مختلفة الأصول والأعراق والديانات، فسكان الجزائر قبل الاحتلال مزيج من السكان الإفريقيين الأصليين، والعرب، والمهاجرين

من الأندلس، والأتراك، والقبائل(البربر)، اليهود، الزنوج، المسيحيين من القناصل والتجار والأسرى،[56] أما عددهم فلا يمكن ضبطه بدقة وقد تضاربت الإحصائيات في هذا الأمر وهناك تقديرات حصرتهم بين مليون وثلاث ملايين، في حين أشار حمدان خوجة إلى 10 ملايين، بينما أشارت إحصاءات أخرى أن عددهم بين 4 و8 ملايين شخص، لا نستطيع الجزم برقم معين لعدد سكان الجزائر في بداية الاحتلال، "مع العلم أن 10 ملايين مبالغ فيه ويحتمل أن عددهم من 2مليون ونصف إلى ثلاث ملايين"، لكن السنوات الأولى للاحتلال ستشهد تناقص عددهم وهذا راجع للحروب، الهجرة التي كانت أغلبها إجبارية بدأت أولا بطرد ل10000تركي عام 1830، وهجرة مجموعة من الأهالي هروبا من الحرب والاحتلال وبعد هزيمة الأمير عبد القادر، والنفي الذي طال قادة الحرب وعائلاتهم وكل من صنف في خانة الخطر، وكانت وجهة المهاجرين في عدة اتجاهات نحو المغرب الأقصى، نحو تونس، نحو سوريا والشرق الأوسط، والظروف المعيشية والصحية الصعبة فقد اجتاح البلاد وباء الكوليرا عام 1867، المجاعة 1868، وباء الطاعون والحمى الصفراء 1869 و1872، وكما ساهم الاحتلال في تراجع عدد السكان أدى أيضا إلى تغييرات في بنية المجتمع الجزائري الذي أساسه العشيرة، بتشتيتها، واحتكار الأراضي، وفرض الضرائب المجحفة، وتهجير أهل المدن نحو البوادي.[57]

وبالمقابل ازداد عدد الوافدين الجدد من الجالية الأوروبية بفعل سياسة الباب المفتوح أمامهم، وبدأت الهجرات الأوروبية للجزائر منذ بداية الاحتلال،[58] واغتنم المهاجرون فرصة المساحات الشاسعة التي هيأها الاستعمار في الجزائر، وعملت السياسة الفرنسية على جعل السكان الأوروبيين في تزايد بالنسبة للأهالي، فاستمالت جالية أوروبية كبيرة، فرنسية، إسبانية، إيطالية، مالطية، ألمانية...وتمركز الإيطاليون والمالطيون في الشرق الجزائري وخاصة المدن الساحلية، وتواجد الكثير من الأسبان في وهران،[59] وأحرزت هذه المجموعة الكبيرة والهجينة الجنسية الفرنسية، وأصبحت مع الوقت تمثل الطبقة الراقية في المجتمع الجزائري، واستأثرت بخيرات الجزائر، ووقع إحصاء[60] للعنصر الأوروبي في الجزائر عام 1911فكانت النتيجة أن عدد الأوروبيين كان 746000 منهم 480ألفا ولدوا بأرض الجزائر، 154 ألفا ولدوا بالبلاد الأجنبية(أوروبا)، و113 ألفا ولدوا في فرنسا أو مستعمراتها،[61] وكان الأوروبي الذي يصل الجزائر سرعان ما يجد العمل والمأوى وكل مرافق الحياة، في حين كان البؤس والشقاء من نصيب الجزائري، وتدعم عدد الفرنسيين في الجزائر بيهود الجزائر

---

[58] ارتبطت الهجرة الأوروبية إلى الجزائر ارتباطا وثيقا بالاحتلال الفرنسي وظلت هذه الهجرة في تزايد ملحوظ إلى غاية 1936 وتراجعت بعدها لأسباب سياسية، وحل النازحون الجدد من فرنسا، إسبانيا، إيطاليا، مالطا، ألمانيا، سويسرا، ومن هؤلاء نتج المجتمع الأوروبي في الجزائر وهو مجتمع خليط من شعوب قارة أوروبا، بكل ثقافتها ومعتقداتها يذكرنا هذا الخليط بالهجرة الأوروبية نحو أمريكا، ومرت عملية الهجرة بعدة مراحل. للمزيد ينظر- الفصل الأول من: محمد قريشي، الأوضاع الاجتماعية للشعب الجزائري منذ نهاية الحرب العالمية الثانية إلى اندلاع الثورة التحريرية الكبرى 1945-1954، مذكرة ماجستير، قسم التاريخ، جامعة الجزائر، 2001-2002

[60] نود أن نشير إلى أن هناك اختلاف في الإحصائيات بين المراجع

الذين أصبحوا بفضل مرسوم كريميو الصادر عام 1870فرنسيين، يتمتعون بجميع الحقوق ويتبوؤون مناصب هامة رغم ازدراء المجتمع الأوروبي لهم، لقد منحتهم فرنسا الجنسية الفرنسية، لتخرجهم من حظيرة الشعب الجزائري، والغريب أن الفرنسيين والإيطاليين والإسبانيين واليهود الذين يكونون هذا المجتمع يتكارهون ويتباغضون فيما بينهم، ولكن جمعتهم فكرة واحدة وهي العنصرية وكره المسلم، كما لهم مصالح مشتركة في ظل النظام الاستعماري الذي يدافعون عنه، فقضوا بواسطة هذه السياسة على الصراع بينهم، ولم يسمحوا لاختلاف أصولهم أن يفرقهم، لأن عنصريتهم تجاه العرب تجمعهم وهي الرابطة القوية بينهم.[62]

إحصاء سكان الجزائر 1901[63]

الانتماء	العدد
الجزائريون المسلمون ومعهم يهود ميزاب	4071835
يهود الجزائر موزعين على العمالات الثلاث ود ميزاب	57132
الفرنسيون	421389
غير الفرنسيين	246107
المجموع العام	4796463

إحصاء سكان الجزائر 5 مارس1911 [64]

الانتماء	العدد
سكان الجزائر الإجمالي	5492569
مجموع السكان المسلمين	4740526

مجموع الفرنسيين منهم	562931
من أصل فرنسي	304592
أجانب متجنسون فرنسيون	188068
يهود جزائريون متجنسون بالجنسية الفرنسية	70271
الأجانب	189112 منهم 135150إسبانيا 36795 إيطاليا 6907إنجليز ومالطيين 10260 من مختلف الأجناس

وعرف المجتمع الجزائري في السنوات الأولى للقرن العشرين موجة ملحوظة من الهجرة ارتبطت بقانون التجنيد الإجباري ثم اندلاع الحرب العالمية الأولى، فقد أغضب قانون التجنيد الإجباري عام 1912 العائلات المسلمة، وفضل كثير منهم ترك الديار والهجرة إلى الشام، فهاجر عدد كبير خاصة من تلمسان[65] والجزائر وبلاد جرجرة، وزاد استياء المسلمون وهجرتهم أن الجنود المسلمين الذين تم تجنيدهم إجباريا كانوا لا يعاملون على قدم المساواة مع الجنود الفرنسيين، فهم يقضون تحت السلاح ضعفي المدة التي يقضيها الفرنسي، ولا ينالون ما يناله من رتب وألقاب ولا يتقاضون ما يتقاضاه من أجر.[66]

[65] غادر تلمسان في البداية 140شابا(بين1907-1908)وتبعهم بعد ذلك مجموعة أخرى بين عامي 1910و1911، وأخذ النزوح من تلمسان أبعاد مقلقة، وبالرغم من التعليمات الصارمة التي أصدرتها السلطات للتصدي لأي هجرة فإن 526شخصا تمكنوا من مغادرة تلمسان وبلديات سبدو والرمشي وندرومة وتم إلقاء القبض على آخرين، وأوردت صحيفة "صدى وهران" التي أجرت تحقيقا جادا أن 1200شخص غادر تلمسان من ضمن 25000من مسلمي المدينة، وكانت قضية التجنيد الإجباري قد جعلت الكيل يطفح مرارة وأسى، وكان المجتمع يتخبط في عدة مشاكل فكان التجنيد الإجباري بمثابة الشعرة التي قصمت ظهر البعير.

وبالإضافة إلى الهجرة نحو المشرق هاجر الجزائريون نحو فرنسا، والتي ترجع أصولها إلى قبل عام 1874 وهي السنة التي صدر فيها مرسوم يقيد الهجرة إلى فرنسا بالحصول على إذن بالسفر، وأثرت الحرب العالمية الأولى على هجرة الجزائريين، فخلال الحرب تزايد حجم الهجرة الجزائرية لعدة أسباب من بينها: رفع القيد عن الهجرة بصدور قانون 1914مما شجع الهجرة التلقائية إلى فرنسا، الإشراف على تنظيم الهجرة سنة 1916من قبل السلطة، حيث أسست مصلحة عمال المستعمرات التي كانت تشرف عليها وزارة الحربية الفرنسية، وكانت هذه المصلحة تتولى تسجيل العمال في الجزائر ونقلهم إلى فرنسا ثم توزيعهم هناك، وأيضا إلحاق الشباب بوحدات الجيش الفرنسي قبل مرحلة الخدمة، بحيث أن دفعة 1917قد أجبرت على اللحاق بالعمل العسكري قبل الأوان بسنة، وفي نفس الوقت كانت السلطة قد جندت عنوة 17000 عامل في الدفاع الوطني، وبذلك ازدادت الهجرة إلى فرنسا بأعداد ضخمة، وتجدر الإشارة أن الهجرة الجزائرية خلال الحرب العالمية الأولى لم تكن طواعية، وإنما إجبارية، إذ اقتضت ظروف الحرب أن تجند السلطة الفرنسية هذه الأعداد للدفاع عن فرنسا، ولتعويض العمال الفرنسيين المجندين أيضا.[67]

وعاش الجزائريون أثناء الحرب عيشة ضنكا جراء الفقر والضرائب، كما أنهم ساهموا فيها بالجند واليد العاملة في المصانع الفرنسية، ونال الأهالي وعودا لا حساب لها، منها رسالة عام 1915 التي قال فيها "جورج كليمانصو" رئيس لجنة الأمور الخارجية بمجلس الشيوخ، وجورج ليق رئيس مثل تلك اللجنة بمجلس الأمة ما نصه: يجب القيام بسياسة أهلية حرة تعتمد على الثقة المتبادلة وتكون واضحة جلية، تلك هي السياسة الوحيدة التي تطابق غايات السياسة الفرنسية وآرائها، وتوافق رغبة البلاد العامة التي تريد أن نجمع كل القوات الحية في ممتلكاتنا الإفريقية حول الاشتراك في المعالم وتوافق القلوب، وانتهت الحرب بالنصر الفرنسي الذي شارك فيه المسلمين بثمن باهظ، وأصدرت فرنسا قانون4فبراير 1919حاولت فيه إرضاء المسلمين بطريقة بسيطة، فألغت قانون الأهالي، ووسعت حقوق الانتخاب للمسلمين في المجالس البلدية والعمالية والمجلس المالي، إنما كان ذلك بزيادة عدد الناخبين لا بزيادة عدد الكراسي، فالناخبون للمجلس المالي وللمجالس العمالية كانوا 15000 فأصبحوا 103000وأصبح عدد الناخبين للمجالس البلدية 400000إلا أن نواب المسلمين بقوا بكل تلك المجالس أقلية ضئيلة نحو الثلث، لا تستطيع أن تقول كلمة مسموعة، وخففت الضرائب في الشمال، وسمح للمسلمين بشراء السلاح، تنفس المسلمون من إلغاء قانون الأندجينا إلا أنهم لم يروا أنهم نالوا حقوقهم، بعد تلك التضحيات الكبيرة، فقامت حركة سياسية في البلاد، وتزعم الأمير خالد إحساس الناس وأرجع نبض الحياة لهم.[68]

وعانى المجتمع الجزائري من سيطرة المستوطنين وجشعهم فقد أرادوا الاستيلاء على كل أراضي الجزائريين، ورغم أن الإدارة الاستعمارية سهلت إجراءات تجريد الأهالي من أراضيهم بما في ذلك أراضي العرش، إلا أن هذا لم يشبع نهمهم، وامتدت أيادي الفرنسيين حتى إلى المقابر الإسلامية، كما طرد المسلمون من الغابات، وواصلت الإدارة الفرنسية توطين المعمرين في أراضي اعتبرتها غير مأهولة، فقد كان في حوزة كل مسلم في 1918 بين ثلاثة وأربعة هكتارات، بينما كان يملك قبل الغزو معدل أربعة هكتارات صالحة للزراعة، دون حساب الأراضي المتاخمة وإمكانية ضم المزيد من الغابة لتغذية ماشيته واستعمالها في حياته الريفية، وكان محصول الأوروبيين من القمح الصلب أكبر بكثير، واحتكروا زراعة الكروم والحمضيات والزراعات الصناعية، وأدت سياسة محاصرة الأهالي في أملاكهم إلى إضعاف العائلات الكبرى –عدا في الجنوب– فلم يبق لهم أي أساس عقاري مهم، وانحصر عدد أعيان المدينة. [69]

لقد بدأت السياسة الاستيطانية في الجزائر مبكرا، واعتمدت على شعار"أن احتلال الأرض دون تركيز سكاني فيها لن يجدي نفعا"، وتواجد العنصر الأوروبي في الجزائر كفيل بتحقيق عدة أهداف لفرنسا، وأطلق الجزائريون على هؤلاء الوافدين تسمية" الأقدام السوداء"، ورغم أن أبواب الهجرة كانت مفتوحة أمام مختلف الدول الأوروبية إلا أن فرنسا شجعت الهجرة من فرنسا نفسها، خاصة بعد هزيمتها أمام بروسيا عام 1870، وخسارتها لمنطقتي الألزاس واللورين دفعاها لترحيل سكانهما إلى الجزائر، مع تخصيص مساحة تقدر بمائة ألف هكتار من الأراضي الزراعية توزع عليهم كتعويض لما خسروه، لكن لم يهاجر العدد الذي تمنته فرنسا مما دفع الإدارة إلى تشجيع الاستيطان أكثر، فمابين أعوام 1871 و 1882 وصلت للجزائر أربعة ألاف عائلة قدمت من مختلف أنحاء فرنسا، ووزعت عليهم فرنسا مساحة زراعية قدرت بـ 34728 هكتارا دون مقابل، وقامت ببناء عدد هام من القرى الاستيطانية لإسكان هؤلاء القادمين، وزادت حركة الاستيطان حدة ما بين أعوام 1900 و1920مما دفع الإدارة الاستعمارية إلى تخصيص 318770 هكتار لهؤلاء الوافدين وبناء 228 قرية استيطانية لإسكانهم، وقد بلغ عدد المستوطنين في هذه المرحلة 364257 مستوطنا، وطبعا ساهمت هذه السياسة في زيادة بؤس الجزائريين وفقرهم. [70]

وكما عانى سكان الأرياف عانى سكان المدن من المسلمين، فانتشرت بينهم البطالة، ولم تكن هناك مساواة في الحصول على عمل عمومي إلى غاية 1919، كانت المساواة في الوصول إلى وظائف عمومية تقتصر على الفرنسيين فقط، ومع قانون 4 فيفري 1919 أقر مبدأ المساواة في الوصول إلى الوظائف العمومية غير الوظائف ذات السلطة، وصنف مرسوم 26 مارس 1919 أربعا وأربعين(44) وظيفة ذات سلطة منع منها المسلمون، وأضيف على اللامساواة

في الوصول إلى الوظائف، لا مساواة في الأجر فالمسلمون والفرنسيون الذين يزاولون نفس الوظيفة لا يحصلون على نفس الراتب، فراتب المسلم دائما أقل، وأثقل كاهل المسلمين بالضرائب فبالإضافة إلى الضرائب المباشرة وغير المباشرة على الطريقة الأوروبية، فرض على المسلمين ما يسمى الضرائب العربية[71]، وكان عليهم القيام بأعمال السخرة كالتسخير في النقل، وحراسة الغابات، ومكافحة الجراد، وأعفي الأوروبيون من العديد من الضرائب، فقد كان الأوروبيون مالكو بساتين النخيل لا يدفعون الضرائب، بينما كانت البساتين الموجودة على بعد ثماني كيلومترات من إقامة الأوروبي والتي كان يفترض أنها للأهالي تخضع للضرائب، ومن أنواع الضرائب الأوروبية الضريبة على السكن التي طالت حتى الأكواخ، وكان هذا التفاوت الضريبي فاضحا، حتى أن الإدارة قررت من تلقاء نفسها وضع حد له عام 1918، فصادقت المندوبيات المالية في 21 جوان 1918 على إلغاء الضرائب العربية في إقليم الشمال، وبقيت اللامساواة في أقاليم الجنوب إلى غاية 1919، لكن المساواة في الشمال كانت في الحقيقة مجرد حبر على الورق.[72]

وزادت الوضعية سوءا الحرب العالمية الأولى، فقد كان اقتصاد الجزائر مرتبطا بفرنسا، فتفاقمت الأزمة الاقتصادية بسبب الحرب، وارتفعت أسعار المواد الاستهلاكية، وأظهرت حرب 1914-1918مواطن الضعف في الاقتصاد الجزائري وتبعيته للرأسمالية الصناعية الفرنسية، وتفاقم الوضع بعد الجفاف عام 1919، وضعف إنتاج الحبوب 13 مليون قنطار في 1919 مقابل 30 مليون قنطار في 1918وظهرت بوادر المجاعة بداية من سبتمبر 1920.[73]

ولم تكن المتاعب الاقتصادية والمادية هي وحدها التي ألمت بالمجتمع الجزائري، بل لقد تعرض الجزائريين المسلمون لحملة دينية وثقافية شرسة من طرف الاحتلال الفرنسي، وبدأت هذه الحملة منذ السنوات الأولى لعملية الاحتلال، فالجنرال دي بورمون صرح عندما سقطت مدينة الجزائر 1830للقساوسة الذين رافقوه في الحملة وكان عددهم 16 قسيسا، "إنكم أعدتم معنا فتح الباب للمسيحية في إفريقيا، ولنأمل أن تنبع قريبا الحضارة التي انطفأت في هذه الربوع"، وقد أقام حفلا ضخما في القصبة بمناسبة نصره، ووصف كاتبه "دولت دومنسيلDault Dumensil)الحفل بقوله:" إن الاحتفال الضخم جرى في القصبة التي بناها أبناء مُحَمَّد لمواجهة أبناء عيسى، ولقد رتلت آيات الإنجيل بأصوات عالية أمام آيات القرآن التي أصبحت ميتة الآن"، ومن بين الانتهاكات التي مارستها فرنسا ضد الجزائريين في الجانب الديني أنها قامت بالاستيلاء على الأوقاف الإسلامية، وأول من استهل العملية الجنرال كلوزيل الذي أصدر في 7 ديسمبر

[71] تشمل العشور وهو عشر المحصول، الزكاة على المواشي وضريبة نقدية 55 فرنكا لكل 10 هكتارات، وفي الزيبان 40سنتيما لكل نخلة، ويدفع سكان القبائل اللزمة، وتضاف لهذه الضرائب حق البرنوس المقدر ب3000ألف فرنك والمشترط من طرف قادة الأهالي عند تنصيبهم، وهي ضربة تخلت عنها الإدارة في 1850، للعديد من السنوات كان المسلمون يدفعون ضرائب مضاعفة والأوروبيون يستفيدون منها. للمزيد ينظرKamel Kateb, op.cit,p-p82-83

1830قرارا استهدف ضم كل الأملاك الدينية، وهي تشمل أوقاف مكة والمدينة والمساجد والزوايا، وجعلها من أملاك الدولة، الأمر الذي كان بمثابة ضربة للدين والثقافة الإسلامية لانعكاس الأمر على الحياة الثقافية والدينية والاجتماعية للسكان، كما تم الاستيلاء على أوقاف العيون، والطرق، وأملاك الجيش، وأجبر وكيل أوقاف مكة والمدينة على دفع الدخل للخزينة المالية، وهكذا حارب الفرنسيون مؤسسة الوقف الإسلامية وصرح ألكس دي توكفيل :" لقد وضعنا أيدينا في كل مكان على هذه الأوقاف، ثم وجهناها غير الوجهة التي كانت تستعمل فيها في الماضي، لقد عطلنا المؤسسات الخيرية، وهكذا تركنا المدارس تموت والندوات العلمية تندثر"، لقد شملت إجراءات الاستيلاء حتى بيوت الخلاء، واستمرت حتى قضت على مؤسسة خيرية مهمة للمجتمع الجزائري كانت تعتني بعدة جوانب حيوية.[74]

وكما تم الاعتداء على مؤسسة الأوقاف تم الاعتداء على المساجد إما بالتهديم أو الاستيلاء، كما واجهت الكتاتيب والزوايا نفس المصير، ولم يكتف الفرنسيون بذلك بل أنهم اعتدوا حتى على الأئمة والقضاة وشيوخ الزوايا والعلماء والمفتون، ووضعوا حدا لنشاطهم الديني والثقافي، وحتى المقابر لم تسلم من الظلم الفرنسي فقد اعتدوا عليها بالاستيلاء كما استخدموا عظام الموتى في بعض الصناعات، فتجردوا بذلك من كل الإنسانية، فـ"الظلم لم يسلط على الأحياء فحسب بل اتسع نطاقه إلى قبور الأموات تفتح فيتاجر بعظامها المدفونة من غير تابوت" كما أشار حمدان بن عثمان خوجة، ولزيادة ضرب الهوية الإسلامية تم ضرب القضاء الإسلامي وصدرت عدة قوانين للحد من هذه المؤسسة المهمة لصالح المحاكم الفرنسية، ومنذ بداية الاحتلال بادر الجنرال كلوزيل إلى إصدار قرار بتاريخ 10 أفريل 1834 يقضي باستئناف الأحكام التي يصدرها القاضي المسلم لكن أمام المحكمة الفرنسية، ومابين 1830 و1834 وصل عدد القرارات الخاصة بالقضاء إلى 245 قرارا، وتم إنشاء المحاكم الفرنسية في المدن التي تم احتلالها، ثم صدر قانون آخر بتاريخ 21 جويلية 1846 يقضي حل النزاعات العقارية والملكية وتسويتها بالقانون الفرنسي وليس بالقضاء الإسلامي، مع العلم أنه انتزع من سلطة القاضي المسلم النظر في أحكام الجنايات والجنح، وجعلت من اختصاص محكمة الاستئناف الفرنسية، وهذا بموجب الأمر الرسمي الصادر في 28 فبراير 1841، وصدر مرسوم في 31 ديسمبر 1859 يلغي كل الاختصاصات المعطاة للقاضي المسلم، وبتاريخ 13 ديسمبر 1866 صدر مرسوم جرد القاضي المسلم من كل الصلاحيات مقارنة مع القاضي الفرنسي، وفرض هذا المرسوم على المسلمين التقاضي لدى قضاة الصلح الفرنسيين وليس قضاة مسلمين الذين أصبح دورهم هو تنفيذ الأحكام فقط.[75]

كان الدين الإسلامي تحت إدارة تابعة لفرنسا تدعى إدارة الأديان كانت ترعى أيضا المسيحية واليهودية، وتقوم بنفقات رجال الدين، لكن دون عدالة فالحظ الوفير من نصيب الدين المسيحي وأتباعه من الكاثوليك والبروتستانت، ثم اليهود، وفي الدرك الأسفل المسلمون رغم أن أتباع الإسلام كثر من حيث العدد، وكانت الدولة هي من تنصب رجال الدين من مفتي، وأئمة، الخطباء، المؤذن، الحزاب...فلما صدر قانون فصل الدين عن الدولة في فرنسا في 9 ديسمبر 1905، وتم العمل به في الجزائر في 27 سبتمبر 1907، أصبحت كل المساجد والمعاهد الدينية ملكا للدولة، وأصبحت الحكومة لا تتدخل مباشرة في أمور الدين وإنما الجمعيات الدينية التي يمكن للمسلمين أن يؤلفوها في كل ناحية[76]، وتعترف بها الدولة هي التي تتولى الإشراف على المساجد وأمور الدين وتسمية رجال الإفتاء والأئمة والخطباء...كما تقوم الجمعيات –من المفروض- بالإنفاق على رجال الدين مما تجمعه من اشتراك أعضائها، ودفعت الحكومة للجمعيات الدينية إعانات سنوية، وفي الحقيقة الجمعيات الدينية هي عبارة عن مؤسسة تابعة للإدارة الفرنسية، تعمل باسمها وتقوم بما يرضيها، وفرنسا هي من يعين ويعزل ويدفع الرواتب...فكان في الحقيقة الدين الإسلامي تحت وصاية الدولة الفرنسية، لذا كان من مطالب الأمير خالد لاحقا تنفيذ قانون فصل الدين عن الدولة بالنسبة للدين الإسلامي، محاولا بذلك أن يجعل الجمعيات الدينية الإسلامية جمعيات حقيقية تقوم بالنفقات من مواردها الخاصة.[77]

ويشير شارل روبير أجيرون أن أساليب تسيير شؤون الدين الإسلامي بالجزائر، لم تختلف في نهاية القرن 19 وبداية القرن 20، عما كانت عليه منذ 1871، ففرنسا وضعت هيكلة متدرجة من موظفي الشؤون الدينية، لا توجد على رأسها قيادة معينة ولا تتمتع بالاستقلالية في العمل، في سنة 1900 كان الجهاز الرسمي التنظيمي للدين الإسلامي يتكون من 149 إماما وكانت الوظيفة الأساسية لهؤلاء الأئمة هي إمامة الناس في الصلوات اليومية، وفي صلاة الجمعة مع الخطبة، وكان من بينهم 25 إماما مصنفين ضمن مرتبة شرفية هي رتبة "مفتي"، وكانوا يتلقون وفق ذلك أجرة أعلى من الأئمة العاديين، يصنف المدرسون في الدرجة التي تلي المفتين وعددهم حوالي 21 كانوا مكلفين بتدريس العلوم القرآنية في المساجد، وكان من بينهم فئة تدعى "الحزابة" وهم مقرئو القرآن والمؤذنون، وكان هؤلاء يتقاضون أجورا زهيدة جدا، وفي الأخير بلغ عدد "القيمين" على المساجد 253 بالنسبة للقطر الجزائري كله، بلغ مجموع عدد الموظفين في الشؤون الدينية 573 مقابل 539 سنة 1894، ولم يكن المسلمون سنة 1900 يعتبرون ذلك العدد كافيا لإقامة الشعائر الدينية، وإمامة سكان يتزايد عددهم باستمرار، وكانت مطالب المسلمين تدور دائما حول ترميم المساجد، وبناء مساجد جديدة،

---

[76] تأسست في سنة 1908 أول جمعية دينية إسلامية وهي جمعية تلمسان، بتاريخ7 نوفمبر 1908، ثم تلتها جمعية الجزائر شملت مدينة وعمالة الجزائر، تشكلت جمعية أخرى في مدينة مستغانم كما استعدت جماعات الأعيان في العديد من المدن الأخرى لتحذو حذوها، وهنا ظهر خوف فرنسا من أن تمنح الجمعيات حق تعيين رجال الدين فهذا يعني إفلات الأمور من يدها، وفعلا عمليا لم تسمح فرنسا لهذه الجمعيات بتعيين رجال الدين، فهيمنت على الجمعيات الدينية التي ظهرت أما المساجد التي لم تسند إلى الجمعيات الدينية فتكفلت بها فرنسا، وهكذا بقي التعيين والتكفل بالمصاريف تحت يد فرنسا للمزيد ينظر: Charles-Robert Ageron, op.cit. p895-896

وتعيين مزيد من الأئمة والمدرسين، وفي سنة 1907 أصبح موظفو الشؤون الدينية 182 إماما منهم 23 يعملون في الإفتاء، و19 مدرسا، و135 حزابا، 80 مؤذنا، 64 مستخدما آخر والمجموع 480 موظفا أجيرا، ورغم أن عدد الأئمة ازداد ولكن على حساب المستخدمين الصغار، أما بخصوص ميزانية الدين الإسلامي فهي ميزانية جد متواضعة، ففي سنة 1907 قبيل تطبيق قانون الفصل بين الكنيسة والدولة لم تتجاوز 356900 فرنك وهذا مبلغ متواضع جدا، خاصة إذا قورن بمبلغ 812200 فرنك الذي استمرت الدولة تدفعه لشؤون الديانة الكاثوليكية حينها.[78]

ولم يتجاوز عدد المساجد التي استفادت من الصيانة عام 1898، 188 مسجدا، ولم يتجاوز عدد المساجد المستفيدة سنة 1902، 174 مسجدا، وبلغ عدد المساجد الجديدة المشيدة من طرف الدولة والتي شرع في بنائها عام 1900، 15 مسجدا وذلك إلى غاية سنة 1915، يبدو أن الحكومة لم تتوصل إلى إنقاذ جميع المساجد من الاندثار، غير أن الاعتمادات المخصصة لصيانة ورفع البنايات الدينية إلى غاية سنة 1907 والتي استعملت أحيانا لأغراض أخرى كبناء مدرسة قسنطينة لم تسمح بتحقيق نتيجة أفضل، وعندما قررت الدولة الفرنسية الإبقاء على نفس عدد المساجد تقريبا فإنها لم تقم بإصلاح الخسائر التي لحقت بالمساجد، بسب الأضرار التي لحقتها منذ بداية الاحتلال، لذا لا يمكن الحديث عن سياسة تشييد المساجد من طرف السلطات الفرنسية، وكانت فرنسا عندما استولت على الأوقاف وضمتها لأملاك الدولة التزمت بواسطة تعاقد شرفي، بأن تتكفل بحاجيات الشؤون الدينية، وكان المسلمون على علم بذلك الالتزام وظلوا متمسكين به، ولم يتغير شيء يذكر في سياسة فرنسا تجاه الدين والمساجد، عدا بناء بعض المساجد، لكن الميزانية المخصصة للشؤون الإسلامية كانت قليلة جدا(60980 فرنك عام 1907) ولا تشييد ولا صيانة للمؤسسات الدينية، وتسبب هذا الشح في ارتفاع أصوات المندوبون الماليون العرب حيث طالبوا بدعم الدولة المالي للمؤسسات الدينية وذكروها باستيلائها على الأوقاف، لكن لم يتغير شيء، ورغم أن فرنسا اعترفت شكليا بالأعياد الإسلامية، وكانت أحيانا توجه دعوات رسمية للشخصيات الدينية، وتسامحت مع الزوايا "الأليفة نقصد التي بلم تزعج فرنسا"، لكن سياسة الظلم والحرمان والتقييد للشؤون الدينية هي الغالبة، فالعديد من المنتخبين البلدين كانوا يرفضون باستمرار شكاوى المسلمين، فبلدية تلمسان مثلا تجاهلت تظلمات المسلمين، وأعادت تخطيط المدينة العتيقة حسب ما كانت تراه، وفي مدينة الجزائر قرر المجلس البلدي في 18 مارس 1904، هدم المسجدين الرئيسين ولو اقتضى الأمر إعادة تشييدهما في أماكن أخرى، بعد احتجاجات المسلمين، وتسببت هذه القضية في غضب المسلمين، وتم تأجيل الأمر إلى 1909 وتكررت مظاهرات المسلمين ضد المشروع، فأكد الحاكم العام أنه من المحتمل تأجيل هذا المشروع بشكل دائم، ونددت بعض الصحف الفرنسية بذلك ووصفت المشروع بعمل "الوندال" و"بالجنون الخطير" الذي مس بعض سكان

مدينة الجزائر، وحين أبلغ رئيس المجلس بالأمر أجاب بأن المساجد معالم مصنفة وستظل كذلك ولا يمكن أن تنقل إلى جهة أخرى أو تهدم.[79]

كما حاولت فرنسا منع بعض الزيارات للأولياء الصالحين، كما لم تتسامح مع كل طلبات الحج خاصة في الفترة الممتدة بين 1900-1914، ومنعته في أوقات معينة، فقد رخص بأداء مناسك الحج في سنوات 1905، 1906، 1907، 1909، ومنع في سنة 1908 بسبب ثورة "الشبان الأتراك"، ولم يتجاوز عدد الحجيج الجزائريين 1300 حاجا في سنة 1905، و1125 حاجا في سنة 1903، و1601 في سنة 1907، و1791 في سنة 1909، وهذا العدد قليل جدا بالنسبة لشعب يوصف بإيمانه العميق وتمسكه بالدين، لقد عينت فرنسا رئيسا لوفد الحجيج مكلف باجتناب الفوضى في البواخر، وبالمحافظة على النظام...وكان على الحجيج المرخص لهم بالركوب أن يظهروا براعة كبيرة لتخطي كل الحواجز التي وضعتها الإدارة في طرقهم، لتثبيط عزيمتهم وصدهم عن رحلة الحج، فقد فرض على الحاج مجموعة من الشروط: أن يحصل على جواز سفر مسلم من سلطة العمالة، ويثبت أنه يحوز على مبلغ 1000 فرنك، أن يقدم شخص موثوق فيه يضمن بواسطة عقد مبرم تعويض المصاريف التي تقدم للحاج في حالة عدم توفره على المبلغ، شهادة بأنه قد تحرر من دفع جميع الضرائب والرسوم المفروضة عليه، شهادة بأنه لا يترك عائلته في حالة احتياج، وقد اشتكى الحجاج من رحلة السفر لكونهم يحشرون مثل البهائم في البواخر الخاصة، واعترف الإداريون بأن الأهلي غير راض ولا يمكن أن يكون راضيا بالطريقة التي يحمل بها إلى البقاع المقدسة، فهم يكدسون مثل القطيع، وبعد وضع المعاهدة الدولية في سنة 1903 للشروط الصحية وفرضها على الجزائر بواسطة المرسوم 26 أوت 1907، فتم منع الحج بحجة الأوضاع الصحية سنوات: 1910، 1911، 1912، فتسبب الأمر في موجة احتجاجات من عدة أطراف، فتم الترخيص بالحج عام 1913 فضم 4824 مسلم جزائري، وفسرت السلطات الفرنسية هذا الرقم بأنه "مؤشر عن الثراء الذي حققه الأهالي"، وتم التصويت يوم 17 جويلية 1914 على قانون يسمح للمسلم الحج من غير حاجة إلى الترخيص الإداري، بل ينبغي فقط احترام الشروط الصحية، وجاء هذا الإجراء نتيجة الليبرالية المركزية التي انتصرت على الإدارة الفرنسية بالجزائر.[80]

ومن أجل طمس معالم الشخصية الجزائرية المسلمة أكثر فأكثر، ركزت السياسة الفرنسية على مؤسسة التعليم، وقد انتهجت عدة وسائل للقضاء عليها فقد جففت منابع دعمها في البداية المتمثلة في مؤسسة الأوقاف، كما أنها حاصرت العلماء والأئمة، واستولت على المساجد والزوايا، وبالمقابل لم تقم بأي جهد يذكر في ميدان التعليم في المرحلة

ما بين 1830-1850، وتركت الباب مفتوحا أمام مجهودات المستوطنين، فقام هؤلاء بتأسيس بعض المدارس لكن الجزائريين المسلمين رفضوا إرسال أطفالهم عندما تيقنوا أن هذه الدارس خطر على العقيدة، فتوهم الفرنسيون أن الجزائريين يرفضون المدرسة ورددوا هذا الاعتقاد في كتبهم، وفي عام 1844 أولت إدارة الاحتلال بعض الاهتمام بمسألة تعليم الأهالي على يد الجنرال بيجو، عندما فكر بإنشاء معهد عربي فرنسي بمدينة الجزائر، لكن توقفت الفكرة لأسباب كثيرة، وسجلت المرحلة الممتدة بين 1850-1870 مبادرات نوعية في مجال التعليم الأهلي، فوضعت اللبنات الأولى لمنظومة التعليم الأهلي للمستوى الابتدائي، وذلك بفتح عدد من المدارس الحكومية المسماة المدارس العربية الفرنسية، وإنشاء المدارس الإسلامية الثلاثة لتخريج أعوان القضاة الإسلامي وموظفي الشؤون الدينية، إلى جانب معهدين ثانويين في كل من مدينتي الجزائر وقسنطينة، كما فتح المجال أمام الجزائريين للالتحاق بمدرسة تكوين معلمي الابتدائي والمدرسة الفلاحية، والمدارس العربية الفرنسية هي التي أوجدت نخبة مزدوجة اللغة.[81]

وانقسم الفرنسيون فيما بينهم إلى قسمين حول تعليم الجزائريين، فمنهم من رأى أنه من الأفضل بقاؤهم تحت سيطرة الجهل والتخلف لضمان بقاء الجزائر فرنسية، ومنهم من رأى أنه من الأفضل فرنستهم بنشر التعليم الفرنسي بينهم، وفي مقدمة هذا القسم "جول فيري"،[82] الذي أصدر مرسوما عام 1883 القاضي بإلزامية التعليم ومجانيته ولائكيته، ليقضي على ما تبقى من مؤسسات تعليمية إسلامية، وإلى جانب الجهل وسياسة الفرنسة أصبحت لغة الجزائري لغة هجينة بعد اختلاطها بالعامية وبالعديد من الكلمات الأجنبية، وبدأت مظاهر التمدن الأوروبي تغزو مدن الجزائر الكبرى، فهدف الاحتلال الفرنسي هو تغريب المجتمع الجزائري والقضاء على مظاهر الإسلام، فتزايدت المدارس والمتوسطات والثانويات في الجزائر، وتزايدت نسبة الجزائريين المسلمين المتمدرسين فيها، وأصبحت الفرنسية هي اللغة الرسمية للبلاد، وأوجدت فرنسا نخبة جزائرية مفرنسة، استخدمتها في بعض الوظائف مع العلم أن السياسة الفرنسية ومنذ الحرب العالمية الأولى 1914-1918أدركت أنه من المستحيل إدخال كل أطفال الجزائر المسلمين إلى المدارس، في ظل تزايد عددهم، بالإضافة أن المستوطنين كانوا رافضين لزيادة المصاريف الموجهة نحو الأهالي، لذلك ركزت على جزء من الأهالي فقط لتجعل منه فرنسي القلب والقالب وتستخدمه للسيطرة على بقية المجتمع المسلم.[83]

كان المخطط الفرنسي الاستعماري يتمحور حول نقطتين رئيستين: محاربة التعليم العربي الذي كان قائما قبل الاحتلال، ووضع قواعد لتعليم جديد بعيد عن هوية الشعب الجزائري، لذا سعى لمحاربة اللغة العربية، لأنها تمثل لغة القرآن فمنع فتح المدارس العربية خاصة منذ صدور قانون 18 أكتوبر 1892، واشترط لفتح أي مدرسة وجود رخصة من

السلطات الفرنسية، ولكي تسلم هذه الرخصة كانت الإجراءات دقيقة حول صاحب الطلب كما حدد عدد التلاميذ في هذه المدارس، وكان التنقل صعبا لطلب العلم في ظل قانون الأهالي، وفي سنة 1904 صدر قانون يمنع فتح أي مدرسة لتعليم القرآن إلا برخصة من السلطات، وفي حال تم فتحها فإنه يمنع عليها تدريس تاريخ الجزائر وجغرافيتها، وفي المدن الكبرى منع تعليم اللغة العربية والقرآن الكريم، وفي بقية الأماكن لم يسمح بفتح أبواب مدارس القرآن البسيطة خلال أوقات عمل المدارس الفرنسية، وجاء في أحد التقارير الفرنسية عام 1847:"لقد تركنا المدارس تسقط وشتتناها لقد أطفأت الأنوار من حولنا، أي أننا حولنا المجتمع المسلم إلى مجتمع أكثر جهلا وبربرية مما كان عليه قبل معرفتنا".[84]

وسعى بعض حكام الجزائر للقضاء نهائيا على الهوية الجزائرية، ومنهم "الوالي العام "دوقيدون" الذي بذل مجهودا كبيرا لتمكين المهاجرين الأوروبيين من الاستحواذ على الجزائر، وبالمقابل هدم كل مقومات الشخصية الوطنية الإسلامية لدى المسلمين وتصفية المؤسسات التي تغذيهم كالزوايا والمدارس العربية الفرنسية، فتم إلغاء المعهدين الثانويين كما تم تصفية المدارس العربية الفرنسية خلال السبعينيات، وعند نهاية عقد الثمانينيات من القرن التاسع عشر كان عدد المدارس الخاصة بالأطفال الجزائريين 75 مدرسة، منها ثلاث مدراس رئيسية فقط التي تتيح لتلاميذها إمكانية متابعة دراستهم حتى الشهادة الابتدائية، فالحماس الذي أبداه "جول فيري" بداية الثمانينيات والذي تجسد في فتح بعض المدارس في منطقة القبائل لم يتواصل.[85]

ويجب أن نعلم أن محاولة فرنسا تأسيس مدارس فرنسية لم يكن الغرض منه تعليم الجزائريين، بل استخدمت المدرسة كسلاح للسيطرة على المجتمع الجزائري ونشر ثقافة المستعمر، وهذا ما أكده الدوق "دومال" حين قال: "إن فتح مدرسة في وسط الأهالي يعد أفضل من فيلق عسكري لتهدئة البلاد."، لهذا تم فتح مدارس لتعليم اللغة الفرنسية لغرسها في أذهان الناشئة وكسبهم لصالح الفرنسيين، وفيها يتعلم الطفل قواعد اللغة الفرنسية، والتاريخ الفرنسي، وعلى الأرجح كان التعليم بسيطا وفي الغالب لا يواصل هؤلاء الأطفال تعليمهم، ولم يجبر الفرنسيون أبناء المسلمين على التعليم حقا كما فعلوا مع أبناء المعمرين، وتدخلت الكنيسة في قضية التعليم ففتحت مدارس ابتدائية تحت سلطتها، وقام الكاردينال "لافيجري" بتأسيس جمعية الآباء البيض التي انتشرت في شمال إفريقيا، وفتحت المدارس والمصحات ومراكز التكوين المهني للتوغل بين السكان ونشر المسيحية.[86]

وكرست لجنة مجلس الشيوخ التي أرسلت للجزائر عام 1891 من خلال تقريرها، مبدأ فصل التعليم الأهلي عن منظومة التعليم العام، وإعطائه صبغة عملية مركزة على الزراعة، الحدادة، النجارة التقليدية، كما استبعدت فكرة إدراج تدريس اللغة العربية في المدارس الأهلية، رغم طلب الجزائريين المسلمين، وأوصى التقرير أيضا تنظيم التعليم الأهلي بداية من البلديات المختلطة الواقعة في منطقتي القبائل الكبرى والصغرى، وتعرض التعليم الأهلي لكثير من التضييق والتشويه، فبعد قرن من الاحتلال كانت حصيلة تعليم الأهالي جد متواضعة.[87]

بعد مجموعة القوانين التي صدرت بخصوص مسألة التعليم في الجزائر يمكن أن نرصد الصورة التالية: **التعليم الابتدائي** هو في الجزائر تابع مبدئيا نظام التعليم في فرنسا وكان خاضعا لقوانين 16 جوان 1881 المتعلقة بمجانية التعليم الابتدائي، ولقانون 28 مارس 1882 المتعلق بإلزامية التعليم الابتدائي، وفي كل عمالة جزائرية يوجد مراقب للتعليم، ومراقبون ابتدائيون، ومجلس عمالي للمراقبة، ومبدئيا يجب أن يكون كل مركز بلدية كاملة الصلاحيات أو بلدية مختلطة مدرسة واحدة عمومية على الأقل، والتعليم إجباري في كل تلك المراكز على البنين والبنات من سن السادسة إلى سن الثالثة عشر، وهذا في ما يتعلق بالأوروبيين، لكن الأهالي لا يكون إجباريا عليهم إلا عندما يصدر أمر من الوالي العام بذلك، واشتملت المدارس الابتدائية الخاصة بالأوروبيين على: مدرستان لتخريج المدرسين، الأولى في بوزريعة والثانية في قسنطينة، ثلاث مدارس لتخريج المدرسات الأولى في مليانة والثانية في قسنطينة والثالثة في وهران، 10 مدارس ابتدائية عليا للذكور تقع في: الجزائر، وبوفاريك، والحراش، وقسنطينة، وسيدي بلعباس، ومستغانم، ومليانة، وباتنة، وسطيف، والمدية، 8 مدارس ابتدائية عليا للإناث تقع في الجزائر، والبليدة، ومليانة، وقسنطينة، ومعسكر، ومستغانم، وسطيف، وسيدي بلعباس، 1530 مدرسة ابتدائية تشمل 2791 قسما، 106 مدارس عامة، وعدد الأوروبيين الذين يتلقون تعليمهم بهذه المدارس قدر بـ136000 من البنين والبنات، (وعدد الأوروبيين 913 ألفا)أما المسلمون فكل الذين يتعلمون منهم في هذه المدارس الحكومية هم 60 ألف من المسلمين(وعدد المسلمين نحو 6 ملايين)فالتعليم بالنسبة للمسلمين قدر بواحد بالمائة، وهي نسبة ضئيلة جدا، ومن المسلمين من يتلقى علومه في نفس المدارس الفرنسية، وعددهم قليل جدا لا يتجاوز 9 آلاف فقط، أما البقية وهي 48 ألفا فتتلقى العلوم الفرنسية في مدارس خاصة مسماة المدارس العربية الفرنسية، عدد هذه المدارس في الجزائر 541 مدرسة منها 519 مدرسة للذكور بها 1033 قسما وتلاميذها 45 ألفا و22 مدرسة للبنات بها 80 قسما تلميذاتها 3000 فقط.[88]

التعليم الثانوي: وهو في برنامجه تابع أيضا لفرنسا، مع وجود مساحة ضيقة للغة العربية، ويوجد للتعليم الثانوي بالجزائر ثلاث ثانويات(مدارس عليا)أولها بالجزائر وله فرع ابن عكنون، وفرع في حي مصطفى باشا، وثانيهما في قسنطينة، وثالثهما في وهران، و8 مدارس عليا من نوع (كوليج) تقع في البليدة، والمدية، ومستغانم، وتلمسان، وعنابة، وسكيكدة، وسطيف، وسيدي بلعباس، وتوجد 10 مدارس ثانوية حرة أوروبية، وتوجد ثلاث (ليسيات)للبنات بالجزائر، وقسنطينة، ووهران، و(كوليج) بلدي في عنابة، ومدرسة ثانوية بسكيكدة، والتعليم الثانوي مسموح للمسلمين لكنه ليس مجاني، واللغة العربية قليلة جدا في هذا المستوى، وتختار الثانويات مدرسين لتعليم الدين الإسلامي لمن يطلب ذلك من التلاميذ في ساعات مخصوصة وبثمن قدر 120 فرنكا في السنة في كل ثانوية، أما بالكوليجات فإن المدرسين الرسميين الذين تعينهم الإدارة بالمساجد هم الذين يقومون بالتدريس العربي الإسلامي، وأقبل المسلمون على التعليم الثانوي لكن الفقر وارتفاع الثمن للدراسة جعل عددهم دائما محدودا.[89]

التعليم العالي: له في الجزائر جامعة(تأسست سنة 1908) تشمل أربع كليات: كلية الحقوق، وهي تدرس الحقوق العامة والفرنسية والنظم الجزائرية والقوانين الإسلامية، وتمنح شهادة الليسانس في الحقوق والدكتوراه، وكلية الطب والصيدلة، والكلية الثالثة كلية الآداب، واهتمت خاصة بكل ما يهم المشرقيات، ففيها بالنسبة للأدب الفرنسي درس للآداب الفرنسية ودرس للغات والآداب القديمة ودرس للآداب واللغات الحديثة، وفي مقابل ذلك يوجد درس للفلسفة الإسلامية ودرس لتاريخ الفلسفة الإسلامية، ودرس للغة العربية الفصحى، ودرس للآداب العربية الحديثة ودرس للآثار الإفريقية، ودرس لجغرافية إفريقيا، ودرس لتاريخ شمال إفريقيا، ودرس لتاريخ التمدن الإسلامي....فهي معهد للعلوم الإسلامية الجزائرية يستفيد منه الأوروبيون والمسلمون، وتمنح هذه الكلية للطلبة شهادة العلوم التاريخية وشهادة الدراسة العليا للغة العربية وآدابها وشهادة للغة العربية وأخرى للغة القبائلية، وشهادة الكفاءة لتدريس اللغة العربية بالليسيات والكوليجات، وتمنح أخيرا الدكتوراه في الآداب، والكلية الرابعة من الجامعة هي العلوم، وانضم من أبناء المسلمين حوالي 750 طالبا في مختلف الكليات، أغلبهم في الحقوق ثم الآداب ثم الطب، ومنهم 11 طالبا لهم منحة الدراسة الأولية ومبلغها 3 آلاف فرنك في السنة.[90]

وبقي أن نشير أن الجزائريين اعتمدوا على التعليم العربي الحر لتعليم أبنائهم اللغة العربية والدين الإسلامي، وحاولوا تكوين النشء بواسطة التعليم الابتدائي العربي الذي كان غير مدعوم من فرنسا لكنه يخضع للرقابة الصارمة، فالتعليم التحضيري يبث في الأوساط الإسلامية بواسطة المدرسين في المساجد وقد عين قرار حكومي في 30 جوان

1898 مراكزهم وهم 33 مدرسا، يشترط أن يكونوا متخرجين من القسم العالي من المدرسة الثعالبية، فيعلمون الناس في 33 بلدة من بلاد الجزائر، برنامجهم غير معين بوضوح ولا منهاج يتبعونه، بل يعتمدون على اجتهادهم أو حسب رغبة الناس، دروسهم فيها النحو والفقه والتوحيد...ولما رأت الحكومة نفسها بحاجة إلى تكوين طبقة من العلماء الدينيين لتولي المناصب الشرعية، قررت في 30 سبتمبر 1850 تأسيس مدارس عربية إسلامية في المدية، وتلمسان، وقسنطينة، ونقلت لاحقا مدرسة المدية إلى البليدة ثم إلى العاصمة الجزائر، وكان لها برنامج خاص، وأدخلت عليها تعديلات، ويشترط في الطلبة الذين يريدون الالتحاق بها الإحراز على الشهادة الابتدائية الفرنسية وعلى أن يكون لهم مستوى في اللغة العربية، والمدرسون فيها يكونون من المسلمين الذين تخرجوا منها ومن الفرنسيين، والعلوم التي تدرس بها هي: اللغة الفرنسية، والجغرافيا والتاريخ، والقوانين والنظم الإدارية، والحساب ومبادئ الهندسة والعلوم الطبيعية والكونية وحفظ الصحة، ثم اللغة العربية والتوحيد والفقه الإسلامي، برنامج الدراسة الأول مدته أربع سنوات، يتحصل فيه الطالب على الشهادة الابتدائية من المدرسة، ثم يدخل إلى القسمين العاليين في الثعالبية بالعاصمة حيث يتلقى علوم الفقه والتفسير والآداب العربية وتاريخ التمدن الفرنسي ومبادئ الحقوق الفرنسية والنظام الإداري الجزائري، ولا يمكن لكل طالب نال الشهادة الابتدائية أن يلتحق بالقسمين العاليين لأن ذلك مقتصر على عشرة فقط كل عام من تلاميذ المدارس الثلاث، وعندما ينجح الطالب في الامتحان النهائي بعد السنتين يأخذ شهادة العلوم العليا، وألحق بالمدرسة الثعالبية قسم تجاري، والإقبال على هذه المدارس ضعيف، والتعليم العربي بها ضعيف جدا على عكس التعليم الفرنسي، لدرجة أن المتخرج من القسم السادس من المدرسة يمكنه أن يشارك بنجاح في شهادة الباكالوريا، لكن شهادة المدارس الإسلامية هي إجازة العلوم العليا والإدارة الفرنسية لا تعتبرها كشهادة الباكالوريا، والمتخرج من هذه المدارس مستقبله محدود ومدخول الوظائف التي يمكن أن يزاولها لا يكفي لسد الرمق، لقد كان التعليم العالي الإسلامي في الجزائر ضعيف جدا.[91]

ظلت السياسة الفرنسية الاستعمارية في مجال التعليم تسعى لإفراغ الجزائريين من محتواهم الثقافي واستبداله بالثقافة الغربية، وقد تمركزت أهدافها الجوهرية في محاور كبرى أهمها: محاولة فرنسة المجتمع الجزائري، السعي لإدماجه والسيطرة عليه والقضاء على مقاومته، لكن رغم كل الظروف الصعبة التي كان الشعب الجزائري يعيشها إلا أن أغلبه رفض سياسة المستعمر وبقي محافظا على هويته، وتفطن للخطر الذي كانت تحمله المدارس الفرنسية ضد الجزائريين.[92]

لقد كانت الأوضاع المزرية في الجزائر، وتسلط الاستعمار الفرنسي على رقاب المسلمين أحد أهم الدوافع وراء حركة النخبة الجزائرية، التي انتظمت في أحزاب وسطرت برنامجا للدفاع عن حقوق الشعب المهضومة.